

الجَمِيعُونَ لِلْبَلَادِ

مَكْتَبٌ وَزَيْرَ الدَّوْلَةِ لِشُؤُونِ التَّسْمِيَّةِ الإِدَارِيَّةِ
مَرْكَزٌ لِمَسَارِيْعٍ وَدَرَاسَاتِ الْقَطَاعِ الْعَامِ

هَالْت



مَذَكُورًا ثُمَّ أَمْثَلَ الْغَوْمَةَ وَالْقَرْبَوْمَةَ

الدراسة القطاعية للتربية في لبنان - المرحلة الأولى

المهمة الأولى : دراسة إنشاء وحدة تخطيط وصيانة لدى وزارة التربية الوطنية والفنون الجميلة

١ - المهمة التنظيمية لوزارة التربية الوطنية والفنون الجميلة

٢ - التحضير للمقابلات مع الموظفين في الوزارة

١ - الهيكلية التنظيمية لوزارة التربية الوطنية والفنون الجميلة

- أ - تقرير وصفي تحليلي لهيكلية الوزارة
- ب - لائحة المهام والصلاحيات في الوزارة
- ج - الرسم البياني لهيكلية الوزارة

أ - تقرير وصفي تحليلي لهيكلية الوزارة

الهيكلية التنظيمية لوزارة التربية الوطنية

- تقرير وصفي تحليلي -

تتكون وزارة التربية الوطنية والفنون الجميلة من الادارات العامة التالية المرتبطة مباشرة بالوزير :

- المديرية العامة للتربية الوطنية
- المديرية العامة للتعليم المهني والتقني
- المديرية العامة للشباب والرياضة
- المعهد الموسيقي الوطني
- المصلحة الادارية المشتركة .

وتمارس الوزارة الوصاية الادارية على المؤسسات العامة التالية :

- الجامعة اللبنانية
- المركز التربوي للبحوث والانماء
- مصلحة المدينة الرياضية .

وقد تضمنت مرفقات هذا التقرير جدولًا خاصًا بكل من هذه الادارات العامة والمؤسسات العامة (باستثناء الجامعة اللبنانية) يبيّن الوحدات الادارية التي تتتألف منها، والمهام والصلاحيات التي أوكلت إليها، وعدد وظائفها، وشروط التعين الخاصة بوظائف الفئات الثلاث العليا فيها .

وسنعرض فيما يلي لكل من الادارات والمؤسسات العامة المعنية بالبحث، فنتناول كلًا منها في فقرة خاصة نبيّن فيها هيكليتها وتنظيمها وعدد الوظائف الملحوظة في ملاكها، لتنتقل من بعد إلى المهام الموكلة إلى كل منها في حقل التخطيط وفي حقل الصيانة والإنشاء والتجهيز.

أولاً . الهيكلية التنظيمية وعدد الوظائف.

١ - المديرية العامة للتربية الوطنية ، وتألّف من وحدات تعمل في الادارة المركزية ومن مناطق تربوية موزعة على المحافظات، وذلك على الشكل التالي :

الادارة المركزية، وتضم الوحدات التالية :

- الديوان ، وهو بمستوى دائرة ، وقد أحق به :

- قسم الديوان
- قصر الأونيسكو
- لجنة المعادلات
- دائرة الامتحانات

- مديرية التعليم الثانوي ، وتألف من جهاز فني وجهاز اداري :

- الجهاز الفني (مكون من المرشدين التربويين للتعليم الثانوي يحدد عددهم سنويا في قانون الموازنة العامة).

- الجهاز اداري :

- دائرة التعليم الثانوي الرسمي، وفيها قسم واحد :

- قسم التعليم الثانوي الرسمي .

- مديرية التعليم الابتدائي، وتألف من جهاز فني وجهاز اداري :

- الجهاز الفني (مكون من مرشدتين تربويتين اثنين للتعليم الابتدائي)

- الجهاز اداري:

- دائرة التعليم الابتدائي الرسمي، وفيها قسمان اثنان

- مصلحة التعليم الخاص، وتألف من دائرتين ومن جهاز للتوجيه والمراقبة على المدارس الخاصة المجانية :

- دائرة التعليم الخاص الابتدائي .
- دائرة التعليم الخاص الثانوي .
- جهاز التوجيه والمراقبة ، ويضم عددا من الموجهين المرشدين ومن المعلمين .
المراقبين .

- مصلحة الشؤون الثقافية والفنون الجميلة، وتألف من دائرتين :

- دائرة العلاقات الثقافية، وفيها قسمان :
- قسم البعثات والمنح .
- قسم النشاط الثقافي .

- دائرة الفنون الجميلة .

- مصلحة دار الكتب الوطنية ، وتألف من قسمين :

- قسم المخطوطات .
- قسم البيبليوغرافيا .

- دائرة المشاريع والبرامج ، وتتضمن قسمًا واحداً .

المناطق التربوية ، وهي وحدات إقليمية موزعة على المحافظات الخمس، يرأس كل منها موظف من الفئة الثانية برتبة رئيس مصلحة . وتألف كل منطقة تربية من جهاز فني وجهاز اداري :

- الجهاز الفني، ويضم عدداً من المرشدين التربويين للتعليم الابتدائي يحدد عددهم سنوياً في قانون الموازنة العامة ، ومن طبيبين متعاقدين .
- الجهاز الاداري ويضم دائرة واحدة .

أما الملاك الملحوظ للوحدات الادارية في المديرية العامة للتربية الوطنية ، فهو كالتالي بحسب توزيعه على الفئات :

الفئة :	أولى	ثانية	ثالثة	رابعة	خامسة	المجموع
العدد :	١	١٠	٤٢	١٤٤	٣٧	٢١٤

يضاف إلى هذا العدد ما يلحظه قانون الموازنة العامة سنوياً لعدد المرشدين التربويين من الفئتين الثانية والثالثة . علماً بأنه حتى اليوم لا يوجد أي موظف بهذه التسمية في ملاك المديرية العامة للتربية الوطنية .

كما يلاحظ بخصوص هذا الملاك :

- ان وظيفة المدير العام شاغرة منذ عدة سنوات ، وهي مشغولة بالوكالة .
- هناك سبعة مراكز شاغرة من أصل عشر وظائف ملحوظة في الفئة الثانية ، أي ان نسبة الشغور في هذه الفئة تبلغ ٧٠٪ . ومن بين الوظائف الشاغرة جميع وظائف رئيس منطقة تربية التي ما زالت شاغرة منذ احداث هذه الوظيفة في العام ١٩٧٦ .

- هناك ١٧ مركزاً شاغراً في الفئة الثالثة من أصل ٤٦ مركزاً ملحوظاً في الملاك، فتبلغ نسبة الشغور أكثر من ٤٠٪ . وإذا أخذنا بالاعتبار أن في هذه الفئة عشرة موظفين برتبة موجه مرشد مهمتهم توجيه ومراقبة المدارس الخاصة المجانية، إلا أنهم لا يقومون فعلياً بهذه المهمة منذ بداية الأحداث في العام ١٩٧٥، فإن عدد الموظفين العاملين فعلاً في الفئة الثالثة ينخفض إلى ١٥ موظفاً، بينهم ١٢ موظفاً برتبة رئيس دائرة أو رئيس قسم .

- ان الواقع المشار إليه حمل المديرية العامة للتربية الوطنية على تكليف عدد كبير من أفراد الهيئة التعليمية في المدارس الرسمية من رتب أستاذ تعليم ثانوي ومعلم ومدرس بمساعدة الموظفين الإداريين في الادارة المركزية وفي مراكز المحافظات، وذلك كي تستطيع تلبية احتياجاتها في تسيير شؤون المدارس الرسمية وشؤون العاملين فيها الذين يقارب عددهم خمسة وثلاثين ألفاً من أفراد الهيئة التعليمية في المدارس الرسمية .

٢ - المديرية العامة للتعليم المهني والتكنولوجيا، ويتألف ملاكها من ثلاث مصالح :

- المصلحة الفنية ، وتضم دائرة واحدة :

- دائرة التصميم .

- مصلحة الادارة والتنفيذ، وتضم ثلاثة دوائر :

- الدائرة الإدارية، وفيها قسمان :

- قسم الشؤون الإدارية

- قسم القضايا .

- دائرة الانشاءات والتجهيز .

- دائرة الشؤون التربوية .

- مصلحة المراقبة والامتحانات، وتضم دائرتين :

- دائرة المراقبة التربوية

- دائرة الامتحانات .

كما أنشيء لدى هذه المديرية العامة مؤسسة تدعى "الصندوق الداخلي للتعليم المهني والتكنولوجيا" . إضافة إلى أن لدى الوزارة مجلس استشاري يدعى "المجلس الأعلى للتعليم المهني والتكنولوجيا" ، وهذا المجلس لم يشكل منذ إنشائه عام ١٩٦٠ .

أما الملاك الملحوظ للمديرية العامة للتعليم المهني والتقني فهو كما يلي بحسب توزيعه على الفئات :

المجموع	الخامسة	الرابعة	الثالثة	الثانية	الأولى	الفئة:
	٣	١٩	٢٤	٧	٥٤	العدد:

ويلاحظ بخصوص ملاك المديرية العامة للتعليم المهني والتقني :

- ان وظيفة مدير عام شاغرة ، وهي مشغولة بالوكلالة منذ فترة تزيد على أربع سنوات .
- لا يوجد في الفئة الثانية سوى موظف واحد من أصل ثلاث وظائف ملحوظة في الملاك .
- هناك سبع وظائف شاغرة في الفئة الثالثة ، فتكون نسبة الشغور في هذه الفئة تقارب %٣٧ .
- لدى انشاء المركز التربوي للبحوث والانماء ألغيت ثلاثة دوائر من ملاك المديرية العامة للتعليم المهني والتقني بعدما أصبحت المهام المنوطة بها من اختصاص المركز . وهذه الدوائر هي :
 - دائرة المناهج ودائرة الدراسات (في المصلحة الفنية) .
 - دائرة الاحصاء والتقرير (في مصلحة المراقبة والامتحانات) .

٣ - المديرية العامة للشباب والرياضة ، وتتكون من مصلحة واحدة وثلاث دوائر

بحسب ما يلي :

- مصلحة الديوان، وتضم قسمين واحداً :
 - قسم الديوان .
- دائرة التربية البدنية والرياضة ، وتضم ثلاثة أقسام :
 - قسم التربية البدنية .
 - قسم الرياضة .
 - قسم الاناث للتربية البدنية والرياضة .
- دائرة الشباب والتربية الشعبية ، وتضم أربعه أقسام :
 - قسم الكشفية .
 - قسم التربية الشعبية .
 - قسم مخيمات الفرص والهواء الطلق .
 - قسم النشاطات النسائية .

- دائرة الشؤون الادارية والتجهيز، وتضم أربعة أقسام :

- القسم الاداري .
- قسم المحاسبة .
- قسم العلاقات الخارجية والوثائق .
- قسم التجهيز .

كما أنشئ لدى المديرية العامة للشباب والرياضة مؤسستان للإعداد هما المعهد الوطني للرياضة والمعهد الوطني للتربية الشعبية . الا ان المعهد الأخير لم يظهر الى حيز الوجود .

الى ذلك أحدث "مجلس أعلى للشباب والرياضة" مهمته معاونة وزير التربية الوطنية في رسم سياسة ل التربية الشباب وتنسيق العمل ووسائله فسي مختلف الأجهزة التي تسعى لنفس الهدف . وهذا المجلس لم يشكل منذ صدور نص احداثه عام ١٩٦٤ .

٤ - المعهد الموسيقى الوطني، ويتولى ادارته مجلس ادارة على رأسه مدير المعهد أما ملاكه فقد حدد كما يلي :

<u>العدد</u>	<u>الوظيفة</u>
١	مدير المعهد
١	رئيس دائرة
٢	محرر أو كاتب
١	مستكتب
٣	حاجب

واما جهاز التعليمي فيتكون من عدد من الأساتذة المتعاقدين .

٥ - المصلحة الادارية المشتركة، وتتألف من أربع دوائر وقسم وفق الآتي :

- دائرة الشؤون المشتركة .
- دائرة المحاسبة ، وتضم قسمين :
 - قسم المحاسبة للمديرية العامة للتربية الوطنية .
 - قسم المحاسبة لباقي الوحدات .
- دائرة الموظفين .
- دائرة القضايا .
- قسم اللوازم .

وقد ألغيت من المصلحة "دائرة الاحصاء" عندما أنشيء المركز التربوي للبحوث والانماء الذي أنيطت به مهمة الاحصاء على مستوى الوزارة .

٦- المركز التربوي للبحوث والانماء، وهو مؤسسة عامة تخضع لوصاية الوزير، ويتألف .. بحسب النصوص التي تنظمه ، من :

- مكتب رئيس المركز، ويضم :

- المديرية الادارية ، وتنتألف من دائرتين :

- دائرة المحاسبة .

- دائرة التوثيق التربوي .

- مكتب البحوث التربوية ، ويضم دائرة واحدة :

- دائرة الاحصاء .

- مكتب التجهيزات والوسائل التربوية ، ويتألف من دائرتين :

- دائرة المنشورات والوسائل التربوية .

- دائرة التجهيزات التربوية والأبنية المدرسية .

- مكتب الاعداد والتدريب ، وفيه دائرتان :

- دائرة الاعداد .

- دائرة التدريب .

- مجلس الاخصائيين ويتألف من رئيس المجلس رئيسا ومن أربعة اخصائيين

أعضاء نواب .

ان ادارة المركز مناطة برئيس المركز وبمجلس الاخصائيين. أما ملاكه فهو
الآتي بحسب توزيعه على الفئات :

الفئة : أولى ثانية ثالثة وثالثة رابعة خامسة المجموع

العدد : ١ ٤ ٢٠ ٥ ٣٠ ١٠ ٧٠

والمركز التربوي للبحوث والانماء لا يخضع لأحكام النظام العام للمؤسسات العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥١٧ تاريخ ١٣/١٢/١٩٧٩ ، وإنما يخضع لقانون انشائه وللنصوص الخاصة به .

٧ - مصلحة المدينة الرياضية، وهي مؤسسة عامة تخضع لأحكام النظام العام للمؤسسات العامة، ويتولى وزير التربية الوطنية سلطة الوصاية الإدارية عليها. وهذه المصلحة لا تقوم بأي عمل منذ بداية الأحداث عام ١٩٧٥.

يتولى السلطة التقريرية في هذه المصلحة مجلس إدارة يتراوح عدد أعضائه بين ثلاثة وسبعة أشخاص من فيهم الرئيس ونائب الرئيس، في حال وجوده، (بحسب أحكام النظام العام للمؤسسات العامة). ويتولى السلطة التنفيذية فيها أجهزة إدارية وفنية ومالية على رأسها مدير المصلحة. وأجهزة المصلحة تتكون، بمقتضى أحكام نظام المستخدمين فيها، من ثلاث دوائر هي :

الدائرة الإدارية والدائرة المالية والدائرة الفنية. والملاحظ أن الملاك لا يلحظ وظيفة "رئيس دائرة" لأي من الدوائر المشار إليها. وهذا الملاك، بحسب توزيع وظائفه على الفئات، هو كما يلي :

الفئة :	٢	٤	٥	المجموع
العدد :	١	١٧	١٤	٣٢

ثانياً. مهام التخطيط والصيانة والإنشاء والتجهيز .

سنحاول في هذه الفقرة القاء الضوء على المهام الموكلة إلى وزارة التربية الوطنية والفنون الجميلة في حقل التخطيط وفي حقل الصيانة والإنشاء والتجهيز، وذلك من خلال القوانين والأنظمة التي ترعاها.

١ - التخطيط

لابد من الاشارة ابتداء إلى ان لبنان، منذ الحركة الاصلاحية لعام ١٩٥٩، اعتمد أن يكون التخطيط عاماً شاملًا على مستوى الوطن، تتولاه وتتنهيه إدارة متخصصة بالتعاون مع سائر الجهات والأجهزة الإدارية، وذلك انطلاقاً من المفهوم الحديث للدولة ولدورها الانمائي. وعلى هذا الأساس أنشئت وزارة التصميم العام التي حدّدت مهمتها الأولى باعداد خطة عامة شاملة وتصاميم متعاقبة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ورسم سياسة اقتصادية واجتماعية ومالية موحدة تنسجم مع الخطة العامة. ومن أجل تحقيق هذه المهام، أعطيت وزارة التصميم العام صلاحيات واسعة في التعاطي مع سائر الوزارات والمصالح وسواءها من الأجهزة العامة في كل ما يتعلق بالخطط والتصاميم والبرامج، من اشراف وارشاد وتوجيه وتنسيق ومراقبة وابداء رأي، إلى تكليف تلك الوزارات والجهات بتحضير المشاريع التي تبدو لها متفقة وأهداف التصميم العام الشامل. كما زوّدت الوزارة بأجهزة إدارية وفنية

تضم عدداً وافياً من أصحاب الخبرة والاختصاص في مختلف الحقول .

ومن هنا فان النصوص القانونية والتنظيمية للوزارات والادارات العامة جاءت تراعي هذا الواقع، فقصرت بصورة عامة مهام الوحدات الادارية في تلك الوزارات والادارات، فيما يعود للتخطيط، على وضع المشاريع والبرامج وتقديم الاقتراحات المتعلقة بالأفضليات في نطاق الخطة القطاعية المتعلقة بها .

الى ذلك، احدث في معظم الوزارات وحدات ادارية تهتم ببعض الموضوعات المرتبطة بالتخطيط، كأعمال الاحصاء، للتمكن من وضع المشاريع والبرامج المتعلقة بها ومن أجل المساعدة في وضع الخطة العامة التي تضعها وزارة التصميم العام، كما احدث في عدد من المديريات العامة الهامة دائرة تختص بالمشاريع والبرامج لتأمين الارتباط مع وزارة التصميم العام .

وقد ظلّ الأمر على هذه الحال الى العام ١٩٧٧ عندما ألغيت وزارة التصميم العام وانشئت مؤسسة عامة دعى " مجلس الانماء والاعمار " أوكل اليها عدد من المهام ، يأتي في طليعتها " اعداد خطة عامة وخطط متعاقبة وبرامج للاعمار والانماء واقتراح سياسات اقتصادية ومالية واجتماعية تتسم مع الخطة العامة وذلك ضمن أهداف ائمية ومالية محددة ... ". ومن ثم فان دور التخطيط على مستوى الوطن انتقل من وزارة التصميم العام الى مجلس الانماء والاعمار (المرسوم الاشتراعي رقم ٥ تاريخ ١٩٧٧/٦/٣١).

شأن آخر هو ان وزارة التربية الوطنية والفنون الجميلة عمدت في اواخر العام ١٩٧١ الى انشاء مؤسسة عامة تابعة لها (المركز التربوي للبحوث والانماء) تتولى وضع مشاريع الخطط التربوية، على مستوى السوزارة ، لمختلف أنواع التعليم وفروعه باستثناء التعليم الجامعي . وبذلك امتص المركز المهام التي كانت موكلاً الى سائر أجهزة الوزارة في مجالات التخطيط ، بما فيها أعمال الاحصاء، التي أصبح يقوم بها على مستوى الوزارة . وهذا الأمر هو الذي يفسر الواقع الحالي في الوزارة، حيث ان وحداتها الأخرى، كما سترى لاحقاً، أصبحت مجردة تقريباً من أي اختصاص في المجالات المذكورة .

تبقي الاشارة الى ان المرسوم الاشتراعي رقم ١١١ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٦ المتعلق بتنظيم الادارات العامة نص على صلاحيات ومسؤوليات بعض فئات

الموظفين - أيا كانت الوزارة أو الادارة التي ينتمون إليها - ومن بين هذه المهام ما له بعض الاتصال بالتخطيط . من ذلك :

- ان المدير العام يعد التعليمات الدائمة فيما يتعلق بسير العمل ، والموازنة ، والمنهاج السنوي للأعمال ...

- على المدير العام أن يضع تقريرا قبل نهاية كل ستة أشهر يعرض فيه برامج وزارته وما حقق منها وما لم يحقق ، والصعوبات التي اعترضت التنفيذ ، ... والبرامج المعدة للعام اللاحق ... ويرفع هذا التقرير إلى الوزير وترسل نسخ عنه إلى مجلس الخدمة المدنية وادارة التفتیش المركزي .

- كما نص المرسوم الاشتراعي رقم ٥٩/١١١ المشار اليه على أن تتشاء في كل وزارة تتتألف من أكثر من مديرية عامة واحدة أو مديرية أو مصلحة مرتبطة بالوزير مباشرة لجنة استشارية تولى من رؤساء الادارات المذكورة ، مهمتها درس ما يعرضه عليها الوزير من القضايا المشتركة بين مختلف الوحدات ، ومنها مشروع الموازنة وطلبات الاعتماد الإضافية وبرامج المشتريات والأشغال .

بعد هذا التمهيد نبين فيما يلي المهام ذات العلاقة بالتخطيط والمواصلة إلى وحدات الوزارة بمقتضى النصوص النافذة .

أ - المديرية العامة للتربية الوطنية

المديرية العامة للتربية الوطنية هي واحدة من المديريات العامة التي أحدثت فيها "دائرة المشاريع والبرامج" بموجب المرسوم رقم ١٧٤٦٤ تاريخ ١٩٦٤/٩ . ويمكن استخلاص مهام هذه الدائرة من مرسوم احداثها كما يلي :

- تأمين الارتباط مع مديرية الدراسات والتخطيط في وزارة التصميم العام (الملفاة) التي تضع الخطة العامة الشاملة للتنمية .

- مساعدة مختلف الأجهزة في المديرية العامة على اعداد وتنسيق مشاريعها وتحليلها وعرضها ، وتقديم الاقتراحات المتعلقة بالأفضليات في نطاق الخطة القطاعية .

- اجراء الاتصالات مع الادارات الأخرى لتبادل المعلومات حول المشاريع ...

- تحضير العناصر التي تمكن المديرية العامة من وضع مشروع الموازنة أو البرنامج السنوي للعمل لجهة انطباق الاعتمادات على المددي المحدد للخطة .
- جمع وترتيب وحفظ المعلومات والوثائق بنشاط الادارة التقني حول مشاريع هي قيد التنفيذ أو ستنفذ في المستقبل .
- اطلاع مديرية الدراسات والتخطيط في وزارة التصميم العام (الملغاة) على الخطوط الكبرى لنشاط الادارة التقني .

ان هذه المهام أنيطت بكل دائرة من دوائر المشاريع والبرامج التي احدثت عام ١٩٦٤ ، وليس مخصصة حصرا بالدائرة المحدثة في المديرية العامة للتربية الوطنية . وباستثناء ما تقدم فانه ليس في أنظمة الوزارة أي نص يولي المديرية العامة المبحوث فيها، أو أيا من وحداتها، مهام محددة ذات علاقة بالتخطيط أو البرمجة أو التصميم ، الا اذا جاز لنا تصنيف المهمة المنوطة بالمناطق التربوية لجهة "جمع الاحصاءات المختلفة المتعلقة بالمدارس بالتعاون مع قسم الاحصاء في الادارة المركزية" بانها مهمة ذات علاقة بالتخطيط نظرا لان الاحصاء أمر لازم للتخطيط (علما بأنه لا وجود لقسم الاحصاء في الادارة المركزية) .

ب - المديرية العامة للتعليم المهني والتقني

ان المهام المنوطة بهذه المديرية العامة والتي لها علاقة بالتخطيط هي التالية :

- من مهام المجلس الأعلى للتعليم المهني والتكنولوجى ان يقترح على الوزير منهاجا طويلا الأمد لتطوير وانماء وتعزيز التعليم المهني والتكنولوجى في لبنان .
- ومن مهام دائرة التصميم ، التابعة للمصلحة الفنية ، توفير عناصر الدرس لتحديد حاجات البلاد الى فنيين من الناحتين العددية والتوعية واقتراح المشاريع الآيلة الى سد هذه الحاجات .

ج - المديرية العامة للشباب والرياضة

ليس لهذه المديرية العامة مهام ذات علاقة بالتخطيط سوى ما أنيط بالمجلس الأعلى للشباب والرياضة من مهمة معاونة الوزير

في رسم سياسة ل التربية الشباب وتنسيق العمل ووسائله في مختلف الأجهزة التي تسعى لنفس الهدف . وكذلك ما أنيط بقسم الرياضة التابع لدائرة التربية البدنية والرياضة لجهة وضع برامج التدريب الرياضي بالتعاون مع الاتحادات المختصة والاشراف على تنفيذها .

د - المركز التربوي للبحوث والانماء

وهو الذي يتولى الدور الرئيسي في التخطيط لمختلف الادارات العامة التابعة للوزارة . ومن هذه المهام :

- اجراء الاحصاءات التربوية واصدار نشرات بها .
- الاشتراك حكما في عضوية اللجان العاملة في حقل التخطيط العام .
- وضع مشاريع الخطط التربوية لمختلف أنواع التعليم وفروعه باستثناء التعليم الجامعي .
- مراقبة مدى تنفيذ الخطط التربوية بعد اقرارها من قبل المراجع المختصة .
- اعادة النظر في الخطط التربوية المقررة .
- ابداء المشورة لوزير التربية الوطنية والفنون الجميلة في مشاريع انشاء أو توسيع أو تعديل أو الغاء احدى مؤسسات التعليم، وذلك في ضوء الخطط التربوية المقررة أو التي هي قيد الاعداد .

هـ - المصلحة الادارية المشتركة .

و - المعهد الموسيقي الوطني .

ز - مصلحة المدينة الرياضية .

لا تحدّد النصوص النافذة أي مهام تخطيطية لهذه الوحدات الثلاث .

٢ - مهام الصيانة والإنشاء والتجهيز.

من مراجعة لواچ المهام المرفقة (ملحق رقم ١) يتبيّن أنَّ أَنْظِمَةَ الْوَزَارَةِ أَنْاطَتْ بِمُخْتَلِفِ وَحَدَّاتِهَا بَعْضَ الْمَهَامِ ذَاتِ الْعَلَاقَةِ بِالصِّيَانَةِ وَالْإِنْشَاءِ وَالتَّجَهِيزِ، وَذَلِكَ عَلَى وَجْهِ عَامٍ وَدُونَمَا تَفْصِيلٌ دَقِيقٌ لِهَذِهِ الْمَهَامِ. وَبِالْفَعْلِ، أَنَّ الْمَهَامَ الْمُشَارَ إِلَيْهَا جَاءَتْ كَمَا يَلِي :

أ - المديرية العامة للتربية الوطنية.

تَهْتَمُ مَديْرِيَّةُ التَّعْلِيمِ الثَّانِيِّيِّ وَمَديْرِيَّةُ التَّعْلِيمِ الابْدَائِيِّ، كُلُّ فِي نَطَاقِهَا، بِتَجَهِيزِ الْمَدَارِسِ بِالْمُخْتَرَبَاتِ وَالْوَسَائِلِ التَّعْلِيمِيَّةِ. كَمَا تَعْنِي الْمَنَاطِقُ التَّرْبِيَّيَّةُ، كُلُّ فِي نَطَاقِهَا، بِتَأْمِينِ الْأَبْنِيَّةِ الْمُدْرِسِيَّةِ وَتَجَهِيزَاهُ وَلَوَازِمُهَا وَصِيَانتُهَا.

ب - المديرية العامة للتعليم المهني والتكنولوجيا.

تَتَنَوَّى دَائِرَةُ الْإِنْشَاءِ وَالتَّجَهِيزِ (التابعَةُ لِمَصْلَحةِ الادْمَارَةِ وَالْتَّفْيِيدِ) بِتَأْمِينِ اسْتِلَامِ الْأَشْغَالِ وَالْمَوَادِ وَالتَّجَهِيزَاتِ وَتَعْهِدِ الْأَعْمَالِ الْعَادِيَّةِ لِصِيَانَةِ الْأَبْنِيَّةِ الْمُدْرِسِيَّةِ وَالْمَلَاعِبِ وَالْحَدَائِقِ وَادْخَالِ التَّعْدِيلَاتِ الْلَّازِمَةِ عَلَيْهَا وَتَأْمِينِ الْإِرْتِبَاطِ مَعَ الْأَجْهِزَةِ الرَّسْمِيَّةِ بِهَذَا الشَّأنِ .

ج - المديرية العامة للشباب والرياضة.

تَهْتَمُ هَذِهِ المَديْرِيَّةُ الْعَامَّةُ بِتَجَهِيزِ الْبَلَادِ بِالْمَنَشَآتِ الْرِياضِيَّةِ وَمَنَشَآتِ الْهَوَاءِ الْطَّلَقِ الْمُدْرِسِيِّ وَغَيْرِ الْمُدْرِسِيِّ وَبِالتَّجَهِيزَاتِ الْلَّازِمَةِ لِلنَّشَاطَاتِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ وَالْتَّرْبِيَّيَّةِ، وَذَلِكَ بِالْتَّعاَوُنِ مَعَ وزَارَةِ التَّصَمِيمِ الْعَامِ (الْمَلْفَاهِ) وَوزَارَةِ الْأَشْفَالِ الْعَامَّةِ وَالنَّقلِ .

وَيَعْنِي قَسْمُ التَّجَهِيزِ، التَّابِعُ لِدَائِرَةِ الشَّؤُونِ الْادَارِيَّةِ وَالتَّجَهِيزِ، بِاِعْدَادِ الدَّرْسَةِ الْفَنِيَّةِ وَالصَّحِيَّةِ الْعَادِيَّةِ لِمُخْتَلِفِ الْمَرَافِقِ الْرِياضِيَّةِ فِي الْأَبْنِيَّةِ الْمُدْرِسِيَّةِ وَغَيْرِهَا، وَتَأْمِينِ صِيَانَةِ هَذِهِ الْمَرَافِقِ .

د - المصلحة الإدارية المشتركة.

لَمْ تَحدَّدْ أَنْظِمَةُ الْوَزَارَةِ مَهَامُ مُعَيْنَةٍ لِهَذِهِ الْمَصْلَحةِ. إِلَّا أَنَّهُ يَقْعُدُ عَلَى عَاتِقِ الْمَصْلَحةِ الْادَارِيَّةِ الْمُشَتَّرَكَةِ بِمَقْتضَى نَصُوصِ التنَّظِيمِ الْادَارِيِّ الْعَامِ (الْمَرْسُومُ رقم ٦٨٩٤ تَارِيخ ١٩٨٦/١٢/٣٠) مَهَامٌ تَعْهِدُ الْأَبْنِيَّةِ وَتَأْمِينُ حَاجَاتِهِنَّ وَحِرَاسَتِهِنَّ وَنَظَافَتِهِنَّ، وَكَذَلِكَ تَأْمِينُ الْمَفْرُوشَاتِ وَالْأَلْبِسَةِ وَالْأَدُوَّاتِ الْمَكْتَبِيَّةِ وَالْمَطَبُوعَاتِ وَمَا شَاكِلُهَا .

هـ - المركز التربوي للبحوث والانماء .

يقترح مجلس الاخصائيين الشروط الواجب توافرها في الأبنية والتجهيزات المدرسية ، ويبيت في الوسائل التربوية لجهة امكان اعتمادها في حقل التعليم .

ويعمل مكتب التجهيزات والوسائل التربوية ، عبر دائرة المنشورات والوسائل التربوية ، على اقتراح الوسائل التربوية وانتاجها وتأمينها واستخدامها والعمل على تطويرها . ويهم المكتب المذكور ، عبر دائرة التجهيزات التربوية والأبنية المدرسية ، بتنفيذ وتنسيق دراسة الحاجة الى التجهيزات المدرسية على أنواعها في ضوء متطلبات التربية الحديثة ، مع الأخذ بالاعتبار المقاييس المختلفة ، ووضع الشروط الفنية والتربوية والصحية العائدية لهذه التجهيزات والاشراف على انتاجها وتوزيعها . كما يدرس مواصفات الأبنية المدرسية وهندستها والتجهيزات الفنية المرتبطة بها (مكتبات ، مختبرات ، مسارح ، صالات ...) واقتراح الشروط الفنية والصحية الواجب توافرها فيها ، والشرف على تشييد هذه الأبنية أو استئجارها وذلك في ضوء الخطط الموضوعة أو هي قيد الاعداد ، وذلك لتحديد موقعها ومدى استيعابها .

و - مصلحة المدينة الرياضية .

حدّدت النصوص الخاصة بهذه المصلحة (النظام الداخلي) لمجلس الادارة المهام التالية ذات العلاقة بالصيانة والتجهيز والانشاء :

- القيام بأعمال الصيانة وبالإنشاءات الجديدة .
- القيام بجميع أعمال الشراء والمبيع والإيجار وعقد الاتفاقيات الخاصة بالإنشاءات الجديدة والاستثمار .

ز - المعهد الموسيقي الوطني .

لم توكّل أنظمة الوزارة لهذه الوحدة أي مهام ذات علاقة بالصيانة والانشاء والتجهيز .

ب - لائحة المهام والصلاحيات في الوزارة

المهام العامة لوظائف: مدير عام ، مدير، رئيس مصلحة ، لجنة التنسيق.

المديريّة العامّة للتربية والوطنيّة

المديريّة العامّة للتعلّيم المهني والتكنولوجي

المديريّة العامّة للشباب والرياضة

المصلحة الإداريّة المشتركة

المركز التربوي للبحوث والانماء

مصلحة المدينة الرياضية

تنظيم الادارات العامة

(المرسوم الاشتراعي رقم ١١١ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢)

المهام العامة لوظائف : مدير عام ، مدير ، رئيس مصلحة ، لجنة التنسيق

أولا - المدير العام

المادة ٧ـ صلاحيات المدير العام ومسؤولياته :

اولا - المدير العام هو الرئيس المباشر ، تحت سلطة الوزير وفي نطاق القوانين والأنظمة ، لجميع الدوائر وجميع الموظفين التابعين له .

ثانياـ يتولى المدير العام ادارة الدوائر التابعة له وينسق الاعمال فيما بينها ويراقب تنفيذها ولا سيما فيما يتعلق بالمسائل التالية :

- ١ـ يمارس الصلاحيات التي يخوله ايها القانون .
- ٢ـ يتخذ المقررات ويوقع المعاملات والمراسلات التي يقتضيها سير العمل .
- ٣ـ ينسق الاعمال بين مختلف الدوائر والموظفين التابعين لسلطته .
- ٤ـ يسهر على تنفيذ المقررات المتخذة في الاوقات والصيغ التي وضعت لها .
- ٥ـ يعرض على الوزير المسائل التي تتعلق بمبدأ عام أو تكون من صلاحيته .
- ٦ـ يعد التعليمات الدائمة فيما يتعلق بسير العمل ، والموازنة ، والمنهج السنوي للاعمال. وجميع الدروس الآيلة لتحسين سير العمل ورفع مستوى الادارة.
- ٧ـ يراقب سير العمل بتفتيشه الدوائر والموظفين ويتخذ التدابير اللازمة لمعاقبة المخطئين واصلاح الاخطاء واتخاذ التدابير التي تؤول الى تلافتها .
وعليه ان يجري هذا التفتيش مرة كل ثلاثة أشهر في الدوائر المركزية ، وكل ستة أشهر في المناطق .
- ٨ـ يكون على اتصال مع ادارة التفتيش центрالى بشأن تقارير التفتيش والاقتراحات الرامية الى تحسين سير الادارة . وله ان يكلف التفتيش цentralى اجراء التفتيش في الدوائر التابعة له بالإضافة الى ما يقوم به شخصيا من اعمال التفتيش .
- ٩ـ يسهر على حسن استعمال المواد والمفروشات في جميع الدوائر التابعة له .
- ١٠ـ المدير العام مسؤول عن تنفيذ القوانين والأنظمة من قبل الموظفين التابعين له . كما انه يعتبر مسؤولا عن مراقبته المصالح العامة والمصالح المشتركة او الخاصة الخاضعة لوصاية وزارة .

ثالثا - يُؤشر المدير العام على مشاريع المراسيم والقرارات وجميع المعاملات التي تعرض على الوزير او يبدي مطالعته الخطية بشأنها . وترتبط هذه المطالعة الخطية بالمعاملة وتحال معها على المراجع المختصة .

رابعا - على المدير العام ان يضع تقريرا قبل نهاية كل ستة أشهر يعرض فيه برامج وزارته وما حقق منها وما لم يحقق ، والصعوبات التي اعترضت التنفيذ، واحوال الموظفين ، والبرامج المعدة للعام اللاحق، وغير ذلك من المواضيع التي يستحب معالجتها أو المواضيع التي تحددها هيئة مجلس الخدمة المدنية . ويرفع هذا التقرير الى الوزير وترسل نسخ عنده الى مجلس الخدمة المدنية وادارة التفتيش المركزي .

خامسا - للوزير ان يفوض الى المدير العام بعض صلاحياته باستثناء الصلاحيات التي خصها بها الدستور . ويتم هذا التفویض بقرار أو بمذكرة تبلغ الى المراجع المختصة أو تنشر في الجريدة الرسمية .

(فقرة مضافة بالقانون المنشور بالمرسوم رقم ١٠٨١٩ تاريخ ٦/١٠/٩٦) : للوزير اعطاء مثل هذا التفویض الى رؤساء الوحدات الادارية المرتبطين به مباشرة .

ثانيا - المدير ورئيس المصلحة :

المادة ٨

١- يمارس المدير او رئيس المصلحة او رئيس الدائرة الصلاحيات التي تخوله اياها القوانين والأنظمة المتعلقة بوزارته ، وعلى الأخص ، ادارة الاعمال في الدوائر التابعة له ، والتأشير على المعاملات التي تعرض على رئيسه المباشر او ابداء ملاحظاته بشأنها ، وتوقيع المعاملات ضمن اختصاصه .

٢- يسهر على حسن قيام الموظفين التابعين له بالمهام الموكولة اليهم .

٣- يفتش الدوائر التابعة له مرة في الشهر على الاقل فيما يختص بالدوائر المركزية ، ومرة كل ثلاثة أشهر فيما يختص بدوائر المناطق .

٤- يسهر على حسن علاقه الموظفين باصحاب المصالح .

٥- يكون مسؤولا عن اعمال الدوائر التابعة له .

٦- على المدير او رئيس المصلحة او رئيس الدائرة ان يضع قبل نهاية كل سنة ، في الموعد الذي يحدده المدير العام ، تقريرا عن اعمال الدوائر التابعة له . ويرفع هذا التقرير الى المدير العام .

٧- للمدير العام ان يفوض الى المدير او رئيس المصلحة بعض صلاحياته ، باستثناء الصلاحيات التي يفوضها الوزير الى المدير العام .

٨- للمدير او رئيس المصلحة ان يفوض الى رؤساء الدوائر والاقسام التابعين له بعض صلاحياته باستثناء الصلاحيات التي يفوضها المدير العام اليه .

- وللمدير او رئيس المصلحة اعطاء مثل هذا التفویض بصورة استثنائية الى موظفين من الفئة الرابعة بعد موافقة الرؤساء التسلسليين واستطلاع رأي مجلس الخدمة المدنية . (فقرة مضافة بالقانون المنشور بالمرسوم رقم ١٠٨١٩. تاريخ ٦٤/١٠/٩).

٩- لرئيس الدائرة أن يفوض الى موظفي الفئة الثالثة التابعين له بعض صلاحياته باستثناء الصلاحيات التي يفوضها المدير او رئيس المصلحة اليه . (فقرة مضافة بالقانون المنفذ بالمرسوم رقم ٣٦١٠ تاريخ ١٥/٥/٧٢ - ج.ر. عدد ٤٣).

ثالثا - لجنة التنسيق :

المادة ١٨ - تنشأ في كل وزارة تتتألف من اكثر من مديرية عامة واحدة أو مديرية أو مصلحة مرتبطة بالوزير مباشرة لجنة استشارية مهمتها تنسيق الأعمال بين مختلف هذه الوحدات .

تتألف هذه اللجنة من رؤساء الادارات المذكورة ويرئسها اعلاهم رتبة وعند تساوي الرتبة فاقدمهم فيها .

المادة ١٩ - تدرس لجنة التنسيق ما يعرضه عليها الوزير من القضايا المشتركة بين مختلف الوحدات المذكورة في المادة السابقة ومنها :

- التنظيم الداخلي .
- مشروع الموازنة وطلبات الاعتمادات الاضافية .
- برامج المشتريات والأشغال .
- قضايا الموظفين التي تفترض اختياراً كقضايا التدرج او التخصص او التدرب .
- الصعوبات التي قد تنشأ بين مختلف اجهزة الوزارة .

المادة ٢٠ - تعرض مقترنات لجنة التنسيق على الوزير للبت فيها .

المديرية العامة للشريعة الوطنية

الموحدة الإدارية	النظام الأساسي	بيانات	ملاحظات
المديرية العامة للتربيـة والبرامج الوطنية	الشروط العامة المقـددة للتعيين في وظائف الفئـة الأولى	ليس لهذه الوحدـة مهام وصلاحيـات محدـدة في أنـطـنة الـوزـارـة.	-
رئيس دائرة المـشـارـيع والـبرـامـج	شروط التعيـين في وظـائـفـ الشـالـاشـة الـادـارـيـة.	ليس لهذه الوحدـة مهام وصلاحيـات محدـدة في أنـطـنة الـوزـارـة.	-
مدير عام التربية والوطـنيـة	الـقـوـنـمـيـةـ	-	-
-	-	-	-
-	-	-	-
-	-	-	-
-	-	-	-
-	-	-	-
-	-	-	-
-	-	-	-
-	-	-	-
-	-	-	-
-	-	-	-
-	-	-	-
-	-	-	-
-	-	-	-
-	-	-	-
-	-	-	-
-	-	-	-
-	-	-	-
-	-	-	-
-	-	-	-
-	-	-	-
-	-	-	-

الموحدة الإدارية	المهام والصلاحيات	بيانات						
الديوان	بيانات	بيانات	بيانات	بيانات	بيانات	بيانات	بيانات	بيانات
بيانات	بيانات	بيانات	بيانات	بيانات	بيانات	بيانات	بيانات	بيانات
بيانات	بيانات	بيانات	بيانات	بيانات	بيانات	بيانات	بيانات	بيانات

المديرية العامة للتنمية الوطنية

الْمَبْعَدُ وَالْمَسْلَاحِيَّات

الوحدة الإدارية		المسمى والصلاحيات		ملاحظات	
ال الوظيفة	شروط التعيين	ال الوظيفة	شروط التعيين	الملاحظات	الملاحظات
كاشير أو مدرس (عدد ٢)	٤	كاشير أو مدرس (عدد ٣)	٤	- قسم الدروس	- الصلاحيات التي يفوضها له رئاؤه، والمهام التي يكلفونه بها .
مسكتب (عدد ١)	٣	مسكتب (عدد ٢)	٣	- قسم الدروس	- ليس لهذه الوحدة
مورعة معاشرات (عدد ٢)	٣	حاجب (عدد ٢)	٥	- ليس لهذه الوحدة	- مهام وصلحيات محددة في إنتدمة
حاجب (عدد ٢)	٥	حاجب (عدد ٤)	٦	- مهام وصلحيات محددة في إنتدمة	- مهام وصلحيات محددة في إنتدمة
رئيس قسم الدبيان	٣	الفترة الثالثة الادارية	٣	- مهام وصلحيات محددة في إنتدمة	- مهام وصلحيات محددة في إنتدمة
رئيس قسم قصر الاوينيسكو	٣	شروط التعيين في وظائف الفترة الثالثة الادارية	٥	- قصر الاوينيسكو	- ليس لهذه الوحدة
حارس (عدد ٤)	٣	نفضل لجنة المعادلات :		- قصر الاوينيسكو	- الصلاحيات التي يفوضها إليه رئاؤه، والمهام التي يكلفونه بها .
حارس (عدد ٤)	٣	أولاً - في تعديل الشهادات التالية بالشهادات الحكومية اللبنانية على اختلاف استاذ تعليم ثانوي انواعها ودرجتها .		- قصر الاوينيسكو	- الصلاحيات التي يفوضها إليه رئاؤه، والمهام التي يكلفونه بها .
الثانوية	٣	ثانياً - في الحقوق والامتحانات التي يتضمن بها حاملي الشهادات التي لا مسائل لها في الشهادات الحكومية اللبنانية، وذلك في الحالات التي تقضي بها لقوانين والأنظمة الساقطة .		- قصر الاوينيسكو	- الصلاحيات التي يفوضها إليه رئاؤه، والمهام التي يكلفونه بها .
الاستحداثات	٣	ثالثاً - في الحقوق والامتحانات التي يتضمن بها حاملي الشهادات التي لا مسائل لها في الشهادات الحكومية اللبنانية، وذلك في الحالات التي تقضي بها القوانين والأنظمة الساقطة .		- قصر الاوينيسكو	- الصلاحيات التي يفوضها إليه رئاؤه، والمهام التي يكلفونه بها .
الاستحداثات	٣	شروع التعيين في وظائف الفترة الثالثة		- قصر الاوينيسكو	- الصلاحيات التي يفوضها إليه رئاؤه، والمهام التي يكلفونه بها .
كاشير أو مدرس (عدد ٧)	٤	كاشير أو مدرس (عدد ٨)	٤	- قصر الاوينيسко	- الصلاحيات التي يفوضها إليه رئاؤه، والمهام التي يكلفونه بها .

المنبرية لل التربية الوطنية

الوحدة الإدارية	المهام والصلاحيات	الفترة	مروط التعيين	ملاحظات
- مدير التعليم الإبتدائي	<p>يتولى مديرية التعليم الإبتدائي شؤون المدارس الرسمية الابتدائية والتكاملية، والمناهج الدراسية.</p> <p>في تعين مدير التعليم في الإبتدائي أن يكون حافراً بالإجازة على الأقل أو ما يعادلها، مبنية على شهادة البكالوريوس الدراسية القسم الثاني أو ما يعادلها.</p> <p>بالإضافة إلى شرط التعليم في السادسة من نظام المرافقين، يجب أن تتتوفر في المرشح الشروط الخاصة التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - أن يكون حافراً إجازة تعليمية في اختصاص المطلوب أو ما يعادلها رسمياً. - أن يكون قد مارس التدريس مدة ثلاث سنوات على الأقل في أحدي مراحل التعليم الذكور، قبل الحصول على الإجازة أو بعده. - أن يخوز في المساراة التي تنظم لهذه المسائية. 	٣	- علوة على شروط التعين العامة المخصوص لميادين قانون الموظفين، يشرط في تعين مدير التعليم الإبتدائي أن يكون حافراً بالإجازة على الأقل أو ما يعادلها، مبنية على شهادة البكالوريوس الدراسية القسم الثاني أو ما يعادلها. <p>بالإضافة إلى شرط التعليم في السادسة من نظام المرافقين، يجب أن تتتوفر في المرشح الشروط الخاصة التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - أن يكون حافراً إجازة تعليمية في اختصاص المطلوب أو ما يعادلها رسمياً. - أن يكون قد مارس التدريس مدة ثلاث سنوات على الأقل في أحدي مراحل التعليم الذكور، قبل الحصول على الإجازة أو بعده. - أن يخوز في المساراة التي تنظم لهذه المسائية. 	- العادة المخصوص لميادين قانون الموظفين، يشرط في تعين مدير التعليم الإبتدائي أن يكون حافراً بالإجازة على الأقل أو ما يعادلها، مبنية على شهادة البكالوريوس الدراسية القسم الثاني أو ما يعادلها. <p>بالإضافة إلى شرط التعليم في السادسة من نظام المرافقين، يجب أن تتتوفر في المرشح الشروط الخاصة التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - أن يكون حافراً إجازة تعليمية في اختصاص المطلوب أو ما يعادلها رسمياً. - أن يكون قد مارس التدريس مدة ثلاث سنوات على الأقل في أحدي مراحل التعليم الذكور، قبل الحصول على الإجازة أو بعده. - أن يخوز في المساراة التي تنظم لهذه المسائية.
- رئيس دائرة التعليم الرسمي	<p>يعود إلى دائرة التعليم الرسمي بالاعمال التربوية في المدارس الابتدائية الرسمية، وشؤون الهيئة التعليمية فيها ولا سيما :</p> <ul style="list-style-type: none"> - إنشاد أفراد الهيئة التعليمية وتدريبهم في مختلف النواحي التربوية . - الإسهام في الدورات التربوية لتدريب أفراد الهيئة التعليمية الموجودين في الخدمة. 	٣	- أولاً : الجهاز الفني	-
- أصلح الإرشاد	<p>يقوم بالإرشاد التربوي في المدارس الابتدائية والتكاملية.</p> <p>مشد تربوي للتعليم الإبتدائي عدد (٢)</p>	٣	- العادة المخصوص لميادين قانون الموظفين، يشرط في تعين مدير التعليم الإبتدائي أن يكون حافراً بالإجازة على الأقل أو ما يعادلها، مبنية على شهادة البكالوريوس الدراسية القسم الثاني أو ما يعادلها. <p>بالإضافة إلى شرط التعليم في السادسة من نظام المرافقين، يجب أن تتتوفر في المرشح الشروط الخاصة التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - أن يكون حافراً إجازة تعليمية في اختصاص المطلوب أو ما يعادلها رسمياً. - أن يكون قد مارس التدريس مدة ثلاث سنوات على الأقل في أحدي مراحل التعليم الذكور، قبل الحصول على الإجازة أو بعده. - أن يخوز في المساراة التي تنظم لهذه المسائية . 	-

المديرية العامة للتربية والتعليم

الوحدة الإدارية

السلطة الإدارية

القسم والصلاحيات

السلطات

القسم والصلاحيات	السلطة	الوظيفة	القسم	الشروط التعيين
<ul style="list-style-type: none"> - الاهتمام بالتحفيز المدارس الرسمية بالابحاث ووسائل الابحاث من أدوات سمعية وبصرية وأفلام وغيرها بالتعاون مع المركز التربوي للبحوث والانماء . - ما تكفل به من أعمال اخرى لها علاقة بالمدارس الرسمية الابتدائية والكلامية . 	-	<ul style="list-style-type: none"> - محاسب (عدد ١) - مدرس (عدد ١) - مستكتب (عدد ٢) - حاجب (عدد ٢) 	<ul style="list-style-type: none"> ٤ ٣ ٣ ٥ 	<ul style="list-style-type: none"> - رئيس قسم التعليم الرسمي - قسم التعليم الرسمي - قسم التعليم الرسمي - رئيس قسم التعليم الرسمي
<ul style="list-style-type: none"> - علاوة على شروط التعليميين قانون الموظفين، يشترط في تعين مدير التعليم الشأنوي، أن يكون حافزاً دكتوراه دولية أو ما يعادلها أو أن يكون حائزًا على الأقل أو ما يعادلها على شهادة البكالوريا المتباينة القسم الثاني أو ما يعادلها ومارس التعليم الثانوي خمس، سنوات على الأقل . 	-	<ul style="list-style-type: none"> ٢ 	<ul style="list-style-type: none"> ٢ 	<ul style="list-style-type: none"> - قسم مدير التعليم الشأنوي
<ul style="list-style-type: none"> - تسوّل مديرية التعليم الثانوي إدارة شؤون المدارس إثنانوية الرسمية ، والمناطق الدارسية . 	-	<ul style="list-style-type: none"> ٣ 	<ul style="list-style-type: none"> ٣ 	<ul style="list-style-type: none"> - مدير التعليم الشأنوي
<ul style="list-style-type: none"> - ليس بهذه الوحدة مهام وصلاحيات محددة في أنظمة محددة في الوزارة . - ليس بهذه الوحدة مهام وصلاحيات محددة في أنظمة محددة في الوزارة . 	-	<ul style="list-style-type: none"> ٤ ٣ 	<ul style="list-style-type: none"> ٤ ٣ 	<ul style="list-style-type: none"> - شروط التعيين في وظائف الفئة الثالثة الادارية . - شروط التعيين في وظائف الفئة الثالثة الادارية .

المديرية العامة للتربية والتعليم

الوحدة الإدارية

المعلم والمعلم لاحياء ثقافة

- مصلحة التعليم الخاص

تتولى مصلحة التعليم الخاص مراقبة المدارس الخاصة الابتدائية والثانوية ، والمناهج الدراسية .

- مصلحة التعليم الخاص

- أخذت هذه المهام من مهام مديرية التعليم الابتدائي

- العادة السنموم علىها في قانون الموظفين ، ومهام مديرية التعليم الشانوي ومهم مدربة التعلميين

- قبل أن ينطط التعليم الشانوي قبل أن يكون مدربة

مصلحة التعليم الخاص
أن يكون حائزًا دكتوراً
دولة أو ما يعادلها ،
على الأقل أو ما يعادلها ،
مبنية على شهادة -
البكالوريا اللبنانيّة -
القسم الشانوي أو ما
يعادلها ومارس التعليم

الثانوي خمس سنوات

٣

موجه مرشد (استاذ)
تعليم ثانوي أو
موظ夫 اداري)
(عدد ١)

- علاوة على شروط التعليمين
في قانون الموظفين
يشترط في المرشح لوظيفة
الاجازة أو ما يعادلها
في هذه الحالة الاخرية
ان يكون قد مارس التعليم
في لبنان مدة ثلاث سنوات
على الأقل. أو الاجازة أو
البنانية في الحقوق أو
ما يعادلها ، ومارس
التعليم في لبنان مدة
ثلاث سنوات على الأقل.

- أولاً: جهاز التوجيه والصراحتة
على المدارس الخاصة
البنانية

- توجيه وإرشاد أصحاب المدارس الخاصة المجانية ، وأفراد الهيئة التعليمية
فيها من الناشطين التربويين والإدارية .
- مراقبة المدارس الخاصة المجانية التي تقييد من مساهمة الدولة الداللية ، ضمن
حدود القوانين والأنظمة النافذة ، وبصورة خاصة لجهة التدقيف والتتحقق في
البيانات والبيانات المقدمة من هذه المدارس لتبيل المساهمة المذكورة .

مراقب معلم
(عدد ٢٥)
مستكثب (عدد ٢)
حاجب (عدد ٢)

٤
٤
٥

الموحدة الادارية	المهتم والمصلحات	الفترة	شروط التعيين	اسم الوظيفة
<p>- شانياً : الجهاز الإداري</p> <p>- داعرة التعليم الخاص</p> <p>- الإبتدائي</p>	<p>كانت هذه الدائرة تابعة لمديرية التعليم الابتدائي .</p>	٣	<p>شروط التعيين في وظائف المفقة الثالثة الادارية</p> <p>رئيس دافرسة</p> <p> التعليم الخاص</p> <p>الابتدائي</p>	الفترة
<p>- يعود إلى دائرة التعليم الخاص الإبتدائي بالعمالات التالية :</p> <ul style="list-style-type: none"> - درس طلبات الترخيص بفتح المدارس الخاصة الإبتدائية والتكميلية . - مرأقبة المدارس الخاصة للتعليم الإبتدائي والتمكيلي والناهج الدراسي وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة . - تنظيم ملفات وبطاقات بالمدارس الخاصة وبأفراد الهيئة التعليمية فيها من لبنانيين وأجانب . - ما تختلف به من أعمال لها علاقة بالمدارس الرسمية الإبتدائية والتكميلية 	<p>كانت هذه الدائرة تابعة لمديرية التعليم الثانوي .</p>	٤	<p>شروط التعيين في وظائف المفقة الثالثة الادارية</p> <p>كاتب أو مدرس (عدد ٤)</p> <p>صاحب (عدد ١) خادم (عدد ١)</p> <p>رئيس دارسة (عدد ٤)</p>	الفترة
<p>- شانياً : الجهاز الإداري</p> <p>- داعرة التعليم الخاص</p> <p>- الإبتدائي</p>	<p>الثانوية</p>	٥	<p>شروط التعيين في وظائف المفقة الثالثة الادارية</p>	الفترة

ال مديرية العامة للتربية الوطنية

الوحدة الإدارية	المهام والصلاحيات	القسم	شروط التعيين	اسم الوظيفة
-- دائرة العلاقات الثقافية	ليس لهؤله الوحدة مهم و職責 محدة في الوزارة اتسا حددت مهام الاقسام الابعة لها.	٣ شروط التقىءين في وظائف الفقة الثالثة الإدارية	٣ رئيس دائرة العلاقات الثقافية	٣ شروط التقىءين في وظائف الفقة الثالثة الإدارية

الوحدة الإدارية	المهام والصلاحيات	القسم	شروط التعيين	اسم الوظيفة
-- قسم النشاط الثقافي	يهتم قسم النشاط الثقافي بالتعاون مع الأدارات المختلفة مع مراعاة الأصول المنصوص عليها في القوانين والأنظمة المأذنة، بالعامل التالي:	٣ شروط التقىءين في وظائف الفقة الثالثة الإدارية	٣ رئيس قسم النشاط الثقافي	٣ شروط التقىءين في وظائف الفقة الثالثة الإدارية
- درس مسارح المعاهدات والاتفاقات الثقافية واعدادها بالشراون مع الأدارات المختلفة :	- شؤون العلاقات بمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، وبالمكتب الثقافي الدائم والإدارة الثقافية في جامعة الدول العربية ، وبالمباثات الثقافية الإنجنبية وسائر المؤسسات الدولية أو الأجنبية التي تعنى بالشؤون الثقافية. - الاهتمام بشؤون المؤشرات الثقافية والحقائق الدراسية .	٣ شروط التقىءين في وظائف الفقة الثالثة الإدارية	٣ استاذ تعلیم ثانوي (عدد ١) رئيس قسم البعثات والمنج	٣ شروط التقىءين في وظائف الفقة الثالثة الإدارية
- قسم البعثات والمنج	يهتم قسم البعثات والمنج بالتعاون مع الأدارات المختلفة وص مراعاة الأحكام الخاصة ب مجلس الخدمة المدنية بالعامل التالي : - يتبادر البعثات والرحلات الثقافية بين لبيان و الخارج . - بالمنج والمساعدات الثقافية للشخص او التدرب في الخارج، وشئون النج والمساعدات الثقافية المختلفة بالطلاب الأجانب للشخص او التدرب في لبيان . - بآياد أفراد الهيئة التعليمية للتدريس في الخارج .	٣ شروط التقىءين في وظائف الفقة الثالثة الإدارية	٣ رئيس داكرة العلاقات الثقافية	٣ شروط التقىءين في وظائف الفقة الثالثة الإدارية

السودة الاداريه		الملاجئ		الدوريه العامه للتربية واللاجئات	
النفعه	شروط التعيين	النفعه	شروط التعيين	النفعه	شروط التعيين
٣	رئيس دائرة الفنون الجميلة : - دائرة الفنون الجميلة - العناية بالحركة الفنية وتنشطها . - الاشراف على معارض الفنون الجميلة . - سائر الامور المتعلقة بالفنون الجميلة .	٣	شروط التعيين في وظائف الفئة الثالثة الاداريه	٣	رئيس دائرة الفنون الجميلة الفنون الجميلة
٢	أستاذ تعليم (١) شانوي أو مدرس كاتب أو مدرس	٢	علاوه على شروط التعيين العامه المنصوص عليها في قانون الموظفين يشرط في تعيين حافظ دار الكتب الوطنيه ان يكون من خريجي معهد عالي معترف به ذي اختصاص في تنظيم المكتبات واحفرا شهادته النهائيه ، وأن يكون قد مارس تسيير المكتبات مستعين على الأقل ، وأنما تقرر وجود اختصاصي في هذا الموضوع يمكن ان يعين موظف من الفئة الثانية شرط حيازته شهادة جامعية علاوه على شروط التعيين العامه المنصوص عليها في قانون الموظفين ، يشترط في تعيين الحافظ المعاون أن يكون خريج مهد عال معترف به ذي اختصاص في تنظيم المكتبات وحاوز ا شهادته النهائيه .	٢	شروط التعيين في وظائف الفئة الثالثة الاداريه
٣	حافظ معاون (عدد ١)	٣	تسولى مصلحة دار الكتب الوطنية جمع المطبوعات والمخطوطات وحفظها وتأمين المطالعه والإبحاث . - مصلحة دار الكتب الوطنية	٣	تسولى مصلحة دار الكتب الوطنية جمع المطبوعات والمخطوطات وحفظها وتأمين المطالعه والإبحاث . - مصلحة دار الكتب الوطنية
٤	كاتب أو محرر (عدد ١) مستكتب (عدد ١)	٤		٤	

الملحقات

١١

الموحدة الإدارية	المهام والصلاحيات	الاسم الوظيفي	الغرض	شروط التعيين من
<p>-- قسم المخطوطات</p> <p>يهم قسم المخطوطات بالعمال التالية :</p> <ul style="list-style-type: none"> - تنظيم المخطوطات وأفلامها وتسجيلها وتنسيقها وفهميتها وحفظها . - الإشراف على استعمال المخطوطات والأفلام . - تسجيل الكتب والمجلات والصحف والمطبوعات المختلفة وتنسيقها وفهميتها وتربيتها . - إرشاد المطالعين إلى مراجع البحث . - وضع المقتنيات لمشتري الكتب . - تنظيم أعمال التساؤل . 	<p>٣ شرط التعين في وظائف الفئة الثالثة الإدارية</p> <p>٥ حاجب (عدد ٦) خادم (عدد ٣) رئيس قسم المخطوطات</p>	<p>٣ شرط التعين في وظائف رئيس قسم المخطوطات وأفلامها وتسجيلها وفهميتها وحفظها .</p> <p>٤ كاتب أو محرر (عدد ١٠) رئيس قسم البيبليوغرافي</p> <p>٤ كاتب أو محرر (عدد ٢) رئيس، المنطقة التربوية لبيروت</p> <p>٤ يهم قسم البيبليوغرافي بالاعمال التالية :</p> <ul style="list-style-type: none"> - وضع دراسات ودراسات بيبلوغرافية عن لبنان . - تبادل المطبوعات مع دور الكتب . <p>٥ تتولى المنطقة التربوية في المحافظة بإشراف المحافظ :</p> <ul style="list-style-type: none"> - تمثيل مختلف الأدارات المختصة في وزارة التربية الوطنية والاشراف على المدارس الرسمية وعلى أفراد الهيئة التعليمية ومرافق المدارس الخاصة . - تأمين الارتباط بين الأدارات المركبة المختلفة وأدارات المدارس . - الاهتمام بتأمين البنية المدرسية وتحفيزاتها ولوائحها وصيانتها . - درس طلبات فتح المدارس الخاصة وتعديل أوضاعها وأبداء الرأي بشانها . - جمع الإحصاءات المتعلقة بالمدارس بالتعاون مع قسم الإحصاء في الإدارة المركزية . <p>٦ وهي قسم</p> <ul style="list-style-type: none"> - إن يكون حائزًا إجازة الأحصاء وأصبحت مهمة الأحصاء من مهام المركز - تعليمية أو ما يعادلها . - إن يكون له في الوظيفة العامة أكثر من عشر سنوات خبرة تربوية منها خمس سنوات تدريس على الأقل 	<p>٦ الموحدة التربوية لبيروت وضاحيتها</p> <p>٧ - الإسهاب في تأمين مراكز الامتحانات الرسمية والبعد اللازم من المرافقين لها وفقاً لتعليميات دائرة الامتحانات .</p> <p>- اجراء التحقيقات التي تكشفها الادارة المركزية بها .</p> <p>- سائر المهام التي تفوضها الادارات المركزية بها وفقاً للقواعد والأنظمة الصادرة .</p> <p>- تحفيز منهج عمل المدرسين الغربيين والاشراف على أعمالهم .</p>	<p>٥ شرط التعين في وظائف الفئة الثالثة الإدارية</p>

ملاحظات	شروط التقديم	الرسومـة الـادـارـيـة	الـسـامـ والـصـلـاحـات
<p>في التعليم الثانوي بعد الاجازة .</p> <p>أو أن يكون مجازاً في الحقوق له أكثر من عشر سنوات خبرة تربوية منها خمس سنوات تدريس على الأقل في ملاك التعليم الرسمي المست泩 أو الشأنوي بعد نيل الإجازة .</p> <p>بالإضافة إلى شرط التعيين في المراقبة عدد المرشحين الشريـنـ .</p> <p>يحدد في المـادـةـ عـددـ</p> <p>الـصـفـوصـ عـلـيـهاـ فـيـ المـادـةـ</p> <p>مـعـصـنـ نـظـامـ المـوـظـفـينـ ،</p> <p>يجبـ انـ تـقـوـفـ فـيـ المـرـشـحـ</p> <p>الـشـرـطـ النـاصـمـةـ الـتـالـيـةـ :</p> <p>ـ أنـ يـجـزـءـ حـارـثـاـ إـجـازـةـ</p> <p>ـ تـعـلـيـمـ فـيـ الـاخـتـاصـامـ</p> <p>ـ الـمـطـلـوبـ أـوـ ماـ يـعـادـلـهـ</p> <p>ـ رـسـبـاـ .</p> <p>ـ أنـ يـكـونـ قدـ يـارـسـ التـشـريعـ</p> <p>ـ مـدـدـ ثـلـاثـ سـنـواتـ عـلـىـ</p> <p>ـ الـأـقـلـ فـيـ اـحـدـ مـرـاحـلـ</p> <p>ـ الـتـعـلـيمـ الـذـكـورـ ،ـ قـبـلـ</p> <p>ـ الـحـصـولـ عـلـىـ الـإـجازـةـ أـوـ</p> <p>ـ بـعـدهـ .</p> <p>ـ أنـ يـخـرـجـ فـيـ مـيـارـاـهـ تـنظـيمـ</p> <p>ـ لـيـذهـ الـغـاـيـةـ .</p>	<p>يرتـطـ رـئـيسـ المـعـنـاطـةـ التـرـبـيـةـ اـدـارـيـاـ بالـمـديـرـيـةـ الـتـرـبـيـةـ الـوطـنـيـةـ وـبـدـيرـ</p> <p>ـ التـعـلـيمـ الثـانـويـ وـبـدـيرـ التـعـلـيمـ الـاسـتـادـيـ كلـ فـيـهاـ خـصـ مـدـيرـيـتهـ وـضـعـنـ الصـلـاحـاتـ</p> <p>ـ الـتـيـ تـسـطـعـهاـ القـوـابـينـ وـاـنـظـمـةـ بـرـئـسـ الـمـعـلـمـةـ كـهـاـ يـرـتـطـ بـالـمـدـيرـيـةـ الـعـامـ لـلـتـعـلـيمـ</p> <p>ـ الـمـهـنـيـ وـالـتـقـنـيـ وـالـجـاهـزـ الـمـسـؤـلـ عـنـ اـعـدـ الـمـعـلـمـينـ فـيـ الـمـيـاهـ الـلـقـيـاـمـ بـالـسـهـامـ</p> <p>ـ الـاقـلـيـةـ فـيـهاـ يـتـعـلـقـ بـمـؤـسـسـاتـ التـعـلـيمـ الـمـهـنـيـ وـدـورـ الـمـعـلـمـينـ كـهـاـ يـعـكـ انـ</p> <p>ـ يـكـلـفـ شـارـلـ الـأـمـرـ الـمـتـعـلـقـ بـعـقـابـ الـتـعـلـيمـ الـخـاصـ ،ـ وـهـوـ الـرـئـيـسـ الـبـاشـرـ</p> <p>ـ الـمـوـطـنـيـ الـسـطـقـةـ الـتـرـبـيـةـ مـنـ اـدـارـيـيـنـ وـفـيـسـ)ـ .</p>	<p>ـ أولاً :ـ الجـهاـزـ الفـيـ</p> <p>ـ فـيـ السـدـارـسـ الـاـبـدـائـيـ وـالـكـمـلـيـةـ الـرـسـمـيـةـ فـيـ مـخـنـفـ النـوـاحـيـ الـتـرـبـيـةـ وـتـدـرـيـمـ</p> <p>ـ وـمـرـاقـبـيـمـ .</p>	

ملاحظات	شروط التقديم	الفترة	اسم الوظيفة	الوحدة الإدارية	المهام والصلاحيات	بيان
<p>- عائد لبيه الرجدة</p> <p>- مهام وصلاحيات محددة في أنشطة الوزارة.</p> <p>- شروط التقديم في وظائف الفتنة الثالثة الإدارية</p>	<p>٣ طبيب (عدد ٢) رئيس دائرة</p> <p>٣ محاسب (عدد ١) ٣ مدرس (عدد ٤) ٣ مستكثب (عدد ٢) ٥ حاصلب (عدد ٢)</p>	<p>٣</p>	<p>- الجبار الإداري</p>	<p>- المنظمة التربوية لجليل لبنان باستثناء فرعها بيروت .</p> <p>- المنظمة التربوية للبنان الشمالي .</p> <p>- المنظمة التربوية للبنان الجنوبي .</p> <p>- المنظمة التربوية للقطاع</p>	<p>مهام هذه الوحدات وعلاءاتها معاشرة لهمام وعلاءات المنطقة التربوية لبيروت وضواحيها مع إمكانية الغارق في عدد المرشدين .</p>	

الموحدة الادارية		٦- والصلة الفنية	
الفترة	اسم الوظيفة	الفترة	شريط التعليم
١- مدير عام التعليم المهني والتقني	١- الشروط العامة المحددة للتعيين المهني والتقني:	١- مدير عام التعليم المهني والتقني والمهنية والتقنية والرسمية.	١- مديرية العامة للتعليم المهني والتقني :
٢- مسكتب أول (عدد ١)	٢- بالإضافة إلى الشروط العامة للتطبيق المنصوص عليها في نظام الموظفين، يشترط في هذه الوحدة ، أنماط الشروط المرضية التي توفر فيه الدائمة التالية :	٢- بالإضافة إلى الشروط العامة لم تتضمن أنظمة الوزارء تحديد المهام وصلاحيات حدود مهام وصلاحيات الدائمة التالية لها.	- إدارة شؤون العدليات، المهنية والتقنية والرسمية.
٣- مهندس رئيس المصلحة الفنية	٣- شهادة في الهندسة الصناعية (ميكانيك ، كهرباء الخ...) مع ممارسة لاحقة ل بتاريخ حبارة الشهادة مدتها عشر سنوات على الأقل في القطاع الخاص أو في الإدارات العامة.	٣- شهادة لاحقة لتاريخ حبارة الشهادة مدتها عشر سنوات للذين الغيروا لدى إنشاء المركز التربوي للبحوث والاساء.	- مراقبة المؤسسات الخاصة للتعليم المهني والتقني والملاهي الدراسية فيها وتفاقي للقوانين والأنظمة النافذة .
٤- مسكتب (عدد ٣)	٤- حاجب (عدد ١)	٤- المساحة الفنية	
٥- مهندس رئيس المصلحة الفنية	٥- تولى دائرة التصميم - توفير عناصر الدرس لتحديد حاجات البلاد إلى قسبي من الساحتين العددية والنوعية واقتراح <u>الشارع</u> الإالية إلى ست هذه <u>الحاجات</u> . - تأمين الاتصال بين العدديات العامة ومختلف المرافق التي لها علاقة بالتعليم المهني والتقني . - تأمين أعمال أمانة السر للمجلس الأعلى للتعليم المهني والتقني، وأمانة سر اللجان الاستشارية.	٥- دائرة التصميم	
٦- مهندس رئيس المصلحة الفنية	٦- بالإضافة إلى الشروط العامة للتطبيق المنصوص عليها في نظام الموظفين، يشترط في هذه الوحدة ، أنماط الشروط المرضية التي توفر فيه الدائمة التالية :	٦- بالإضافة إلى الشروط العامة لم تتضمن أنظمة الوزارء تحديد المهام وصلاحيات حدود مهام وصلاحيات الدائمة التالية لها.	
٧- مهندس رئيس المصلحة الفنية	٧- شهادة في الهندسة الصناعية (ميكانيك ، كهرباء الخ...) مع ممارسة لاحقة ل بتاريخ حبارة الشهادة مدتها عشر سنوات على الأقل في القطاع الخاص أو في الإدارات العامة.	٧- شهادة في الهندسة الصناعية (ميكانيك ، كهرباء الخ...) مع ممارسة لاحقة ل بتاريخ حبارة الشهادة مدتها عشر سنوات للذين الغيروا لدى إنشاء المركز التربوي للبحوث والاساء.	
٨- مهندس رئيس المصلحة الفنية	٨- تولى دائرة التصميم - توفير عناصر الدرس لتحديد حاجات البلاد إلى قسبي من الساحتين العددية والنوعية واقتراح <u>الشارع</u> الإالية إلى ست هذه <u>الحاجات</u> . - تأمين الاتصال بين العدديات العامة ومختلف المرافق التي لها علاقة بالتعليم المهني والتقني . - تأمين أعمال أمانة السر للمجلس الأعلى للتعليم المهني والتقني، وأمانة سر اللجان الاستشارية.	٨- دائرة التصميم	

الموحدة الإدارية	المسمى الوظيفي	الفحص	شروط التعين	ملاحظات
رئيس المؤسسة	مهندس (عدد ٢)	٣	<ul style="list-style-type: none"> - بالإضافة إلى الشروط العامة للتوظيف المنصوص عليها في نظام الموظفين، يشترط في المرشح أن تتوفّر فيه: <ul style="list-style-type: none"> - شهادة في الهندسة قبلي - الاختصاص المطلوب مع اتقان اللغة الفرنسية أو الانكليزية. 	
رئيس المصلحة	رسام (عدد ١)	٤	<ul style="list-style-type: none"> - لم تتضمن أنظمة الشروط العامة المحددة للتعيينين في وظائف الفتنة الثانية الإدارية. 	
الأدارة والاستغذية	رسام (عدد ١) مستكتب (عدد ٣)	٥	<ul style="list-style-type: none"> - لم تتضمن أنظمة الشروط العامة المحددة للتعيينين في وظائف الفتنة الأولى الإدارية. 	
الدائرة الإدارية	رسام الدائرة الأدارية	٣	<ul style="list-style-type: none"> - مصلحة الإدارة والاستغذية 	
الدائرة الإدارية	رسام (عدد ٤) وزع مخبرات (عدد ٢)	٤	<ul style="list-style-type: none"> - الدائرة الإدارية 	
الدائرة الإدارية	حاجب عدد (١) خادم عدد (٢)	٥	<ul style="list-style-type: none"> - الدائرة الإدارية 	
الدائرة الإدارية	رئيس قسم الشروق (٣)	٦	<ul style="list-style-type: none"> - الدائرة الإدارية 	
<p>يعهد إلى قسم الشروق الإدارية بالأعمال التالية :</p> <ul style="list-style-type: none"> - السهام التي تسيطرها القوانين وأنظمة بالديوان بما فيه أعمال التحرير وأمانة الشؤون الإدارية. 				

الموحدة الإدارية	الأدوات	المهام والمهام	الوظيفة	القسم	شروط التعين	السلطات
إعداد مشروع الموازنة السنوية وتقديتها .	- الأدلة المعايدة للمحاسبة .	- المعاملات المتعلقة بالموظفين .	- مراقبة مخاصة المواد في المدارس .	- تأمين الاتصال مع جماعيات المسترجحين .	- يهدى إلى قسم القضايا بالأعمال الثالثة :	--- قسم القضايا
- إعداد مشاريع القوانين والمراسيم والقرارات والاتفاقيات والتحقق من قانونيتها .	- إعداد مشاريع القوانين والمراسيم والقرارات والاتفاقيات والتحقق من قانونيتها .	- معااملات الاستسلام الازمة للمدارس الجديدة .	- معااملات تأمين الطلاب ضد الحوادث .	- إعداد مشاريع الأنظمة الداخلية للمدارس .	- يهدى إلى دائرة الاستئمادات والتجهيز بالأعمال الثالثة :	--- دائرة الاستئمادات والتجهيز
- إعداد مصقات الشراء والبيع والأشغال لصالح المديرية العامة وفق الأنظمة والقوانين النافذة .	- إدارة المخازن والمستودعات المركزية وضواقيع إدارة مخازن ومستودعات المدارس .	- تأمين استلام الأشغال والإمداد والتجهيزات .	- مراقبة أعمال الاستئمار في المدارس من الناحيتين الفنية والاقتصادية .	- الأعمال المعايدة لسياسة الأبنية المدرسية والملاعب والحدائق وأدغال التعديلات الازمة عليها . وتأمين الارتباط مع الأجهزة الرسمية المختلفة بهذا الشأن .	- الشروط العامة للتعيين في وظائف الغة الثالثة الإدارية .	3 الشروط العامة للتعيين في وظائف الغة الثالثة الإدارية :

الإدارية للتعليم العامة

المادة للأجياد

السوسيété الإدارية

الفترة

ملاحظات

<p>اسم الوظيفة</p>	<p>شروط التعيين</p>	<p>الفترة</p>	<p>المادة للأجياد</p>
<p>رسام (عدد ١)</p>	<p>شهادة في الهندسة فني الاختصاص المطلوب مسمى مع اتقان اللغة الفرنسية أو الإنكليزية .</p>	<p>٣</p>	<p>أستاذ رسام (عدد ٢)</p>
<p>رسام (عدد ١)</p>	<p>بالإضافة إلى الشرط العامة للتوظيف المنصوص عليها في نظام الموظفين يشترط في المرشح أن يتتوفر فيه الشروط الخاصة التالية : - إجازة في علم النفس أو شهادات تخصص في التوجيه المهني في الحقول الصناعية والتربيوية مع خبرة ثلاث سنوات على الأقل لاحقة لتاريخ حبارة الإجارة . بالإضافة إلى الشرط العامة للتوظيف المنصوص عليها في نظام الموظفين، يشترط في المرشح أن يتتوفر فيه الشروط التالية : - يعادلها أو شهادة جامعية في التوجيه المهني مع خبرة أربع سنوات على الأقل.</p>	<p>٣</p>	<p>يعهد إلى دائرة الشؤون التربوية بأعمال التالية : - إعداد وسائل الاشتغال للموجهين المهنيين الموجهين بالملاك التعليمي . - تنظيم محاضرات للطلاب والعموم . - إدارة دور المطالعة الملحة بالمدارس المهنية والتقنية . - تنظيم التدريب الصناعي للطلاب في الصناعات المصطنعة والخارجية . - مسلك المغافلات الشخصية للطلاب . - الاهتمام بتلبیس العمل للمتخرجين .</p>
<p>رسام (عدد ١)</p>	<p>موجي مهني (عدد ٣)</p>	<p>٣</p>	<p>رسام (عدد ١)</p>
<p>رئيس مصلحة الحرائق والاستثناءات</p>	<p>بالإضافة إلى الشرط العامة للتوظيف المنصوص عليها في نظام الموظفين، يشترط في المرشح أن يتتوفر فيه الشروط الخاصة التالية : - مصلحة الحرائق والامتحانات لبعضها وصلاحيات هذه الوحدة، إتسا حددت مهامها التابعة لـ رئيس الوزاره تحديدا لبعضها وصلاحيات هذه الوحدة، إتسا حددت مهامها التابعة لـ رئيس الوزاره هذه</p>	<p>٣</p>	<p>رسام (عدد ١)</p>

الرسوم الادارية	الإحياء للتعليم المهني والثانوي	اسم الوظيفة	الفترة	شروط التعين	ملاحظات
<p>يعهد إلى دائرة الرعاية التربوية بالاعمال التالية :</p> <ul style="list-style-type: none"> - تنظيم برامج عمل المراقبين الغربيين الملحقيين بالملائكة التعليمي في كل ما يتعلق ببراقبة المؤسسات الخاصة للتعليم والتدريب المهني، وتنفيذ النماهيج في المدارس الرسمية وأداء الإرشاد لأفراد الهيئة التعليمية. - وضع تقارير دورية عن نشاط أفراد الهيئة التعليمية وحاجاتهم إلى الإعداد والتدريب بالتعاون مع المعهد الفني التربوي للتعليم المهني والتكنولوجيا. - إجراء التحقيق المستق في طلبات فتح مدارس خاصة للتعليم والتدريب المهني للتأكد من توفر الشروط المنصوص عنها في القوانين والأنظمة النافذة لدى المؤسسات التي تقدم بهذه الطلبات. - مسلك ملغفات المؤسسات الخاصة للتعليم والتدريب المهني والتكنولوجيا وتحفظ مختلف وثائقها بما فيها التقارير الموضوعة عن هذه المؤسسات من مختلف المراتج. - تأمين الارتباط مع المؤسسات الخاصة للتعليم المهني والتكنولوجيا واقتراح المساعدات التي يمكن منحها إليها والعقودات الواجب فرضها عليها في حدود القانونين والأنظمة النافذة. - إعداد التقارير السنوية عن شاطط المديرية العامة وأجهزتها. 	<p>-- دائرة الرعاية التربوية</p> <p>مستكتب (عدد ٢)</p> <p>حاچب (عدد ١)</p> <p>رئيس دائرة الرعاية التربوية</p> <p>٣</p> <p>٠</p> <p>٤</p> <p>٥</p> <p>٦</p> <p>٧</p> <p>٨</p> <p>٩</p> <p>١٠</p> <p>١١</p> <p>١٢</p> <p>١٣</p> <p>١٤</p> <p>١٥</p> <p>١٦</p> <p>١٧</p> <p>١٨</p> <p>١٩</p> <p>٢٠</p> <p>٢١</p> <p>٢٢</p> <p>٢٣</p> <p>٢٤</p> <p>٢٥</p> <p>٢٦</p> <p>٢٧</p> <p>٢٨</p> <p>٢٩</p> <p>٣٠</p> <p>٣١</p> <p>٣٢</p> <p>٣٣</p> <p>٣٤</p> <p>٣٥</p> <p>٣٦</p> <p>٣٧</p> <p>٣٨</p> <p>٣٩</p> <p>٤٠</p> <p>٤١</p> <p>٤٢</p> <p>٤٣</p> <p>٤٤</p> <p>٤٥</p> <p>٤٦</p> <p>٤٧</p> <p>٤٨</p> <p>٤٩</p> <p>٥٠</p> <p>٥١</p> <p>٥٢</p> <p>٥٣</p> <p>٥٤</p> <p>٥٥</p> <p>٥٦</p> <p>٥٧</p> <p>٥٨</p> <p>٥٩</p> <p>٦٠</p> <p>٦١</p> <p>٦٢</p> <p>٦٣</p> <p>٦٤</p> <p>٦٥</p> <p>٦٦</p> <p>٦٧</p> <p>٦٨</p> <p>٦٩</p> <p>٧٠</p> <p>٧١</p> <p>٧٢</p> <p>٧٣</p> <p>٧٤</p> <p>٧٥</p> <p>٧٦</p> <p>٧٧</p> <p>٧٨</p> <p>٧٩</p> <p>٨٠</p> <p>٨١</p> <p>٨٢</p> <p>٨٣</p> <p>٨٤</p> <p>٨٥</p> <p>٨٦</p> <p>٨٧</p> <p>٨٨</p> <p>٨٩</p> <p>٩٠</p> <p>٩١</p> <p>٩٢</p> <p>٩٣</p> <p>٩٤</p> <p>٩٥</p> <p>٩٦</p> <p>٩٧</p> <p>٩٨</p> <p>٩٩</p> <p>١٠٠</p> <p>١٠١</p> <p>١٠٢</p> <p>١٠٣</p> <p>١٠٤</p> <p>١٠٥</p> <p>١٠٦</p> <p>١٠٧</p> <p>١٠٨</p> <p>١٠٩</p> <p>١١٠</p> <p>١١١</p> <p>١١٢</p> <p>١١٣</p> <p>١١٤</p> <p>١١٥</p> <p>١١٦</p> <p>١١٧</p> <p>١١٨</p> <p>١١٩</p> <p>١٢٠</p> <p>١٢١</p> <p>١٢٢</p> <p>١٢٣</p> <p>١٢٤</p> <p>١٢٥</p> <p>١٢٦</p> <p>١٢٧</p> <p>١٢٨</p> <p>١٢٩</p> <p>١٣٠</p> <p>١٣١</p> <p>١٣٢</p> <p>١٣٣</p> <p>١٣٤</p> <p>١٣٥</p> <p>١٣٦</p> <p>١٣٧</p> <p>١٣٨</p> <p>١٣٩</p> <p>١٤٠</p> <p>١٤١</p> <p>١٤٢</p> <p>١٤٣</p> <p>١٤٤</p> <p>١٤٥</p> <p>١٤٦</p> <p>١٤٧</p> <p>١٤٨</p> <p>١٤٩</p> <p>١٥٠</p> <p>١٥١</p> <p>١٥٢</p> <p>١٥٣</p> <p>١٥٤</p> <p>١٥٥</p> <p>١٥٦</p> <p>١٥٧</p> <p>١٥٨</p> <p>١٥٩</p> <p>١٦٠</p> <p>١٦١</p> <p>١٦٢</p> <p>١٦٣</p> <p>١٦٤</p> <p>١٦٥</p> <p>١٦٦</p> <p>١٦٧</p> <p>١٦٨</p> <p>١٦٩</p> <p>١٧٠</p> <p>١٧١</p> <p>١٧٢</p> <p>١٧٣</p> <p>١٧٤</p> <p>١٧٥</p> <p>١٧٦</p> <p>١٧٧</p> <p>١٧٨</p> <p>١٧٩</p> <p>١٨٠</p> <p>١٨١</p> <p>١٨٢</p> <p>١٨٣</p> <p>١٨٤</p> <p>١٨٥</p> <p>١٨٦</p> <p>١٨٧</p> <p>١٨٨</p> <p>١٨٩</p> <p>١٩٠</p> <p>١٩١</p> <p>١٩٢</p> <p>١٩٣</p> <p>١٩٤</p> <p>١٩٥</p> <p>١٩٦</p> <p>١٩٧</p> <p>١٩٨</p> <p>١٩٩</p> <p>٢٠٠</p> <p>٢٠١</p> <p>٢٠٢</p> <p>٢٠٣</p> <p>٢٠٤</p> <p>٢٠٥</p> <p>٢٠٦</p> <p>٢٠٧</p> <p>٢٠٨</p> <p>٢٠٩</p> <p>٢٠١٠</p> <p>٢٠١١</p> <p>٢٠١٢</p> <p>٢٠١٣</p> <p>٢٠١٤</p> <p>٢٠١٥</p> <p>٢٠١٦</p> <p>٢٠١٧</p> <p>٢٠١٨</p> <p>٢٠١٩</p> <p>٢٠٢٠</p> <p>٢٠٢١</p> <p>٢٠٢٢</p> <p>٢٠٢٣</p> <p>٢٠٢٤</p> <p>٢٠٢٥</p> <p>٢٠٢٦</p> <p>٢٠٢٧</p> <p>٢٠٢٨</p> <p>٢٠٢٩</p> <p>٢٠٢٣٠</p> <p>٢٠٢٣١</p> <p>٢٠٢٣٢</p> <p>٢٠٢٣٣</p> <p>٢٠٢٣٤</p> <p>٢٠٢٣٥</p> <p>٢٠٢٣٦</p> <p>٢٠٢٣٧</p> <p>٢٠٢٣٨</p> <p>٢٠٢٣٩</p> <p>٢٠٢٣١٠</p> <p>٢٠٢٣١١</p> <p>٢٠٢٣١٢</p> <p>٢٠٢٣١٣</p> <p>٢٠٢٣١٤</p> <p>٢٠٢٣١٥</p> <p>٢٠٢٣١٦</p> <p>٢٠٢٣١٧</p> <p>٢٠٢٣١٨</p> <p>٢٠٢٣١٩</p> <p>٢٠٢٣٢٠</p> <p>٢٠٢٣٢١</p> <p>٢٠٢٣٢٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣</p> <p>٢٠٢٣٢٤</p> <p>٢٠٢٣٢٥</p> <p>٢٠٢٣٢٦</p> <p>٢٠٢٣٢٧</p> <p>٢٠٢٣٢٨</p> <p>٢٠٢٣٢٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣١١</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٣٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٣١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٣٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣٣٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣٣٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣٣٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣٣٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣٣٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣١٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣١١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣١٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣١٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣١٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣١٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣١٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣١٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣١٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣١٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣١٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣١١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣١٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣١٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣١٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣١١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣١٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣١٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣١٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣١١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣١٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣١٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣١١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣١٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣١١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣١٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣١١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣١٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣١٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٢</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٤</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٥</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٦</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٧</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٨</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٩</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣٠</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣٢٣١</p> <p>٢٠٢٣٢٣٢٣٢٣</p>				

الوحدة الإدارية	الملاحة	النوات	اسم الوظيفة	الفترة	شروط التعليم	ملاحظات
وردت تسمية هذه الوظيفة في البلاك "موجه فني".	ذات الشروط المحددة لعده لهؤله الوظيفة المسحوطة في ملاك دائرة الشؤون التربوية .	٣	موجه مهني (عدد ١) موجه مهني فني (عدد ١)	بالإضافة إلى الشروط العامة للتوظيف المنصوص عليهما في نظام الموظفين، يشترط في المرشح أن تتغفر فيه: الشروط الخاصة التالية :	<ul style="list-style-type: none"> - الإجازة التعليمية الفنية أو شهادة في الهندسة في الاختصاص المطلوب. - أو شهادة الامتياز الغربي في الاختصاص المطلوب أو ما يعادلها، مع خبرة تعليمية في التعليم المهني والتقني الرسمى لا تقل عن أربع سنوات. - أو شهادة علي فى التعليم التطبيقية فى الاختصاص المطلوب، مع خبرة تعليمية فى التعليم المهني والتكنولوجى الرسمى لا تقل عن خمس سنوات. - أو شهادة أو امارة من معهد عالى للغون الجميلة تثبت 	<ul style="list-style-type: none"> - أو شهادة علي فى التعليم التطبيقية فى الاختصاص المطلوب، مع خبرة تعليمية فى التعليم المهني والتكنولوجى الرسمى لا تقل عن خمس سنوات. - أو شهادة أو امارة من معهد عالى للغون الجميلة تثبت

ملاحظات	شروط التعليم	الخدمة	المؤدية الإدارية	المؤدية اللاحقة
١- المدرسة العامة للتعليم المهني والتقني	١- شروط التعليم	١- اسم الوظيفة	١- المدرسة الإدارية	١- المدرسة اللاحقة
<p>يعهد إلى دائرة الامتحانات الأعمال التالية :</p> <ul style="list-style-type: none"> - تنظيم مباريات الدخول إلى مدارس التعليم المهني والتقني الرسمية ولها أن تستعين، في ذلك، دائرة الشؤون التربوية. - مرافقية الامتحانات السنوية في المدارس الرسمية والمؤسسات الخاصة للتعليم المهني والتقني. - تنظيم الامتحانات المؤهلة للمحصول على الشهادات الرسمية. - إعداد الشهادات وإلزادات وتسليمها إلى أصحاب العلاقة. <p>٢- دائرة الامتحانات</p>	<p>٢- رسم (عدد ٢)</p> <p>٣- رسم (عدد ٢)</p> <p>٤- رسم (عدد ٢)</p>	<p>٣- رئيس دائرة رسم</p> <p>٤- مهني أو أستاذ رسام.</p>	<p>٣- الشرط العامة المساعدة</p> <p>٤- للتعيين في وظائف الفن</p> <p>٥- الثالثة الادارية .</p>	<p>٣- إن المرشح شاب في الدراس</p> <p>٤- لمدة خمس سنوات على الأقل مع خبرة تعلمية لا تقل عن عشر سنوات في معهد عالي للفنون الجميلة أو في مدرسة فنية عالية رسمية أو في مدرسة ثانوية رسمية .</p> <p>٥- يحق أبناء الاشتراك في المبارأة لمن بلغ الدرجة الأولى في وظيفة استاذ تعليم مهني أو أستاذ رسام .</p>
<p>٢- في ملاك دائرة المراقبة.</p> <p>٣- ذات الشروط المحددة أعلاه لهذه الوظيفة الملحوظة وردت تسمية هذه "موجة فني" .</p>	<p>٢- أستاذ تعليم فني (عدد ١)</p> <p>٣- أستاذ تعليم فني (عدد ١)</p>	<p>٢- موجه مهني (عدد ١)</p>	<p>٣- ذات الشروط المحددة أعلاه لهذه الوظيفة الملحوظة</p>	<p>٤- ذات الشروط المحددة أعلاه لهذه الوظيفة الملحوظة وردت تسمية هذه "موجة فني" .</p>

الموحدة الأدارية	المهام والصلاحيات	اسم الوظيفة	الفئه	شروط التعيين	ملاحظات
	<p>أولاً: ينشأ لدى وزارة التربية الوطنية والفنون الجميلة مجلس استشاري يضم</p> <ul style="list-style-type: none"> - المجلس الأعلى للتعليم المهني والتقني - مشرعين موالاة المدرسة العامة للتعليم المهني والتقني المهني والتقني. - مشاريع موازنة المدربين والمراسيم التنظيمية المتعلقة بالتعليم المهني والتقني. - مشروع موازنة المدرسة العامة للتعليم المهني والتقني السنوية. - مشاريع مواسم مدارس مهنية رسمية جديدة تابعة للأدارات والمؤسسات العامة. <p>أو من ينتدبه .</p>				

الوحدة الإدارية

المديرية العامة
للبشّاب والرياضة

الشروط الادارية	الشروط الادارية	الشروط الادارية
١- شروط التعيين في وظائف اللغة الأولى.	١- مدير عام الشباب والرياضة	١- مدير عام الشباب والرياضة

الغوثت وزارة
التصنيف العام
سنة ١٩٧٧

٢- شروط التعيين في وظائف اللغة الثالثة الإدارية. الجهات المختصة بالدبلومان بصورة عامة بموجب الرسوم رقم ٢٨٩٤ تاريخ ١٩٥٩/١٢/٦١، يأذن له ليس لهذه الوحدة مهام وصلحيات محددة في أنظمة الوزارة	٢- رئيس مجلس الديوان
--	-------------------------

- تتبعون في سبيل تحقيق اهدافها، مع جمعيات الشباب المختلفة واتحاداتها وتشجيع اشاعها وتساعد في تنميتها.
- تسجيل البريد الوارد والصادر، وتأمين توزيعه.
- أعمال التلمذية، وتنتمل :

 - إعمال التحرير والترجمة.
 - المعلومات.
 - المراجعات والشكوى، وتشمل :

 - تنقى مراجعات أصحاب المصالح وشكواويم، وإحالتها إلى المراجع المختصة، وترقب نتائجها.
 - عرض سجل المراجعات والشكوى مرة على الأقل في الشهر على رئيس الإدارة وعلى المفتش الإداري المختص للإطلاع والأشير.
 - إبلاغ أصحاب العلاقة، عند الاقتضاء، النتائج التي تنشر بها مراجعاتهم وشكواويم.

- المنشورات، وتنتمل :

 - إدارة النشرات والمجلات التي تصدرها الإدارة .
 - إدارة المكتبة.
 - تزويد الإدارات المختصة بمواد الدعاية.
 - وضع مشاريع التصاريح والبيانات والإعلانات والبلاغات.
 - العلاقات الخارجية، وتشمل :

 - تأمين الارتباط مع الهيئة الدولية والاجنبية وفقاً للأحكام الواردة في بلي:
 - إعداد وسائل الإشارة في المؤشرات الدولية، والمساهمة في إعداد المؤشرات الدولية والإقليمية، والاجتماعات، والمحاضرات، التي تعقد في لبنان بالاتفاق مع وزارة الخارجية والغتربين.

الموعدة الادارية	الفترة	شروط التعيين	المهام والصلاحيات
<p>- يتضاد المخابرات مع سائر أجهزة المدرية العامة في كل ما له علاقة بتأدية مهمته .</p> <p>وعليه أن يدقق الإعمال والمستندات الادارية الداخلة في اختصاصه والتي ترده من الإدارات المركزية في الوزارة، والدوائر الاقتصادية، والمؤسسات العامة الخاضعة لوصاية الوزارة أو مرافقتها .</p> <p>الصلاحيات التي يفوضها له رؤساؤه والمهام التي يكلفونه بها .</p>			
<p>محدودة في أسلوبه</p> <p>للسماح لهذه الوجوه مهام وصلاحيات محددة في أسلوبه</p> <p>الوزارة</p>			
<p>الغذاء الثالثة الإدارية .</p> <p>شروط التعيين في وظائف</p> <p>الغذاء الثالثة الإدارية .</p> <p>لم تحدد أنظمة الوزارة</p> <p>شروط خاصة للتعاقد</p>	٣		
<p>رئيس قسم الديوان</p> <p>يؤخذ المستشاران بنفيه</p> <p>الفنيان بطربيه</p> <p>التعاقف .</p>			
<p>شروط التعيين في وظائف</p> <p>الفعلة الثالثة الإدارية .</p> <p>شروط التعيين في وظائف</p> <p>الفعلة الثالثة الإدارية .</p> <p>رئيس قسم التربية</p> <p>مستشار فني (عدد ٢)</p>	٣	<p>رئيس دائرة التربية والرياضة</p> <p>البدنية والرياضة</p>	<p>تتوافق شروط التعيين في وظائف الابتدائية والمدارسية وخارجها، كما تنظم المراقبة اللطيبة الرياضية .</p> <p>المصالحات التي يفوضها له رؤساؤه والمهام التي يكلفونه بها .</p>
<p>شروط التعيين في وظائف</p> <p>الفعلة الثالثة الإدارية .</p> <p>شروط التعيين في وظائف</p> <p>الفعلة الثالثة الإدارية .</p> <p>رئيس قسم التربية</p> <p>البدنية</p>	٣	<p>رئيس قسم التربية والرياضة</p> <p>البدنية</p>	<p>يتولى العمل على توسيع نشاطات التربية البدنية في المؤسسات التعليمية على اطلاقها وتنتهيها الغنزي ومرافقتها تربية (الجهاز التعليمي، الشاهج، العداد،</p> <p>وأداء الرأي بالترخيص لها من الوجهة الفنية .</p> <p>وضع برامج التدريب الرياضي بالتعاون مع الاتحادات المختصة والاشراف على تنفيذها وعلى إعمال أندربيون .</p> <p>ابداء الرأي في الاشتراك بالدورات والمسابقات الاولمبية والاتحادات الدولية والاقليمية واقامتها في لبنان بالتعاون مع اللجنة الاولمبية والاتحادات المختصة .</p> <p>الاشراف على أعمال الاتحادات والهيئات واللجان والجمعيات الرياضية ومرافقتها .</p>
<p>شروط التعيين في وظائف</p> <p>الفعلة الثالثة الإدارية .</p> <p>شروط التعيين في وظائف</p> <p>الفعلة الثالثة الإدارية .</p> <p>رئيس قسم الادارات</p> <p>للتربيه البدنية</p>	٣	<p>قسم الرياضة</p> <p>التدريب .</p>	<p>- قسم التربية البدنية والرياضة</p> <p>- دائرة التربية البدنية والرياضة</p>
<p>يتولى :</p> <p>- المل hakبات المعطاء لكل من قسم التربية البدنية وقسم الرياضة في كل ما له علاقة بالادارات وبالتعاون مع القسمين الدندرورين فيما يتعلن بالشروع المختلطة .</p> <p>تتولى جميع الامور التي تهدف الى اتساع وتنظيم ومساعدة ومرافقة :</p> <p>- البركة الكشفية وبصورة عامة حركات الشباب .</p> <p>- التربية الشعبية .</p> <p>- معاشرات ومخيمات الفرص .</p>	٣		

الموارد البشرية	الماء والصرف الصحي	الساحة الإدارية	-
شروط التعيين	-	-	-
<p>يؤخذ المشتريان الفنيان بطريقة التعاقد .</p> <p>لم تحدد أئتمنة الوزارة شروطها خاصة للتعاقد</p> <p>مستشار فني (عدد ٢)</p>	<p>يتولى : - نشاطات الهواء الطلق . - شغل أوقات فراغ الشباب بموردة عامة .</p> <p>رئيس قسم</p>	<p>-</p>	<p>شروط التعيين في وظائف الفئة الثالثة الإدارية .</p>
<p>شروط التعيين في وظائف الفئة الثالثة الإدارية .</p> <p>رئيس قسم التربية</p>	<p>يتولى : - العمل على تشجيع ونشر النشاطات الكشفية على اطلاقها . - تنظيم العلاقات بالاتحاد الكشفي والجمعيات الكشفية اللبنانية والاشراف على النشاطات والمخيمات والاجتماعات والمؤتمرات الكشفية على الصعيد المحلي والدولي :</p>	<p>-</p>	<p>شروط التعيين في وظائف الفئة الثالثة الإدارية .</p>
<p>شروط التعيين في وظائف الفئة الثالثة الإدارية .</p> <p>رئيس قسم مخيمات</p>	<p>يتولى : -</p> <p>- قسم التربية الشعبية</p> <p>- قسم مخيمات الفرق</p> <p>- قسم مخيمات الفرق والهواء الطلق .</p> <p>--</p> <p>-</p> <p>-</p> <p>-</p> <p>-</p> <p>-</p>	<p>-</p>	<p>-</p>
<p>شروط التعيين في وظائف الفئة الثالثة الإدارية .</p> <p>رئيس دائرة</p>	<p>يتولى : -</p> <p>- قسم النشاطات الإنسانية</p> <p>- قسم النشاطات الإنسانية</p> <p>--</p> <p>-</p> <p>-</p> <p>-</p> <p>-</p> <p>-</p> <p>-</p>	<p>-</p>	<p>-</p>
<p>شروط التعيين في وظائف الفئة الثالثة الإدارية .</p> <p>-</p> <p>- جميع القضايا الإدارية المحاسبة .</p> <p>- تأمين الارتبطة بين المديرية العامة للشباب والرياضة وبين المصلحة الإدارية المشتركة في وزارة</p>	<p>-</p> <p>- دائرة الشؤون الإدارية</p> <p>- والتحجير</p>	<p>-</p>	<p>-</p>

الموحدة الإدارية		النظام الاداري	
الافتتاح	الافتتاح	الافتتاح	الافتتاح
٣- شروط التعيين	٣- شروط التعيين	٣- شروط التعيين	٣- شروط التعيين
١- اسم الوظيفة	١- اسم الوظيفة	١- اسم الوظيفة	١- اسم الوظيفة
٢- الفئة	٢- الفئة	٢- الفئة	٢- الفئة
٣- مستشار فني (عدد ١)	٣- رئيس القسم	٣- رئيس القسم	٣- رئيس القسم
٤- لام تحدد أختيصة الوزارة	٤- شروط خاصة للمتعاقد	٤- شروط خاصة للمتعاقد	٤- ينفذ بالاتفاق
٥- وحدات المديرية	٥- والخامسة على	٥- والخامسة على	٥- المقسم الإداري
٦- العامة.	٦- الغنة الثالثة الإدارية.	٦- الغنة الثالثة الإدارية.	٦- إعداد المعامالت بموظفي المديرية العامة للشباب والرياضة.
٧- وحدات المديرية	٧- وعمادات الأستاذ المدحالي العامدة للصالح والمديريات والرياضية والتحقق من قانونيتها.	٧- وعمادات الأستاذ المدحالي العامدة للصالح والمديريات والرياضية والتحقق من قانونيتها.	٧- إعداد مشاريع القوانين والمراسيم والقرارات والأنظمة الداخلية والاتفاقيات.
٨- لا يوجد في أنظمة الوزارة نص	٨- رئيس قسم المحاسبة	٨- رئيس قسم المحاسبة	٨- إعداد المعامالت بموظفي المديرية العامة للشباب والرياضة.
٩- ستوزيع وظائف	٩- رئيس قسم التجهيز	٩- رئيس قسم التجهيز	٩- تتوالى :
١٠- الخامس عشر	١٠- رئيس قسم المحاسبة	١٠- رئيس قسم المحاسبة	١٠- تأمين العلاقات الدولية مع المنظمات العامة والخاصة التي تعنى بشؤون الشباب والرياضة وتنسيقها وتوزيعها على الدوائر المختلفة في المديرية العامة.
١١- الخامس عشر	١١- رئيس قسم التجهيز	١١- رئيس قسم التجهيز	١١- إدارة مكتبية فنية تجمع الكتب والدراسات والوثائق والنشرات وسائر المستندات الأخرى التي تهم المديرية العامة .
١٢- الخامس عشر	١٢- رئيس قسم المحاسبة	١٢- رئيس قسم المحاسبة	١٢- صنك وادارة حاسبة المواد.
١٣- الخامس عشر	١٣- رئيس قسم المحاسبة	١٣- رئيس قسم المحاسبة	١٣- اعداد صفات الشراء والبيع والاشغال لصالح المديرية العامة وفق الانظمة والقوانين الصادرة .
١٤- الخامس عشر	١٤- رئيس قسم المحاسبة	١٤- رئيس قسم المحاسبة	١٤- اعداد لواح الاذوات والمواد بعدأخذ رأي الاقسام المختصة .
١٥- الخامس عشر	١٥- رئيس قسم المحاسبة	١٥- رئيس قسم المحاسبة	١٥- ادارة المخازن والمستودعات المركزية ومراقبة ادارة مخازن ومستودعات المدارس، والمراكيز التابعة للمديرية العامة .
١٦- الخامس عشر	١٦- رئيس قسم المحاسبة	١٦- رئيس قسم المحاسبة	١٦- اعداد <u>الدراسات</u> الفنية والصحية العادة لختلف المرافق الراقية في <u>الإسكندرية</u> والمدرسيه وغيرها وتأمين صيانة هذه المرافق.
١٧- الخامس عشر	١٧- مدير أو كاتب	١٧- مدير أو كاتب	١٧- قسم العلاقات الخارجية
١٨- الخامس عشر	١٨- مستكتب (عدد ٤)	١٨- مستكتب (عدد ٤)	١٨- والثانية :
١٩- الخامس عشر	١٩- موزع مخاررات (عدد ١)	١٩- موزع مخاررات (عدد ١)	١٩- وظائف الغفتين الرابعة
٢٠- الخامس عشر	٢٠- حاجب (عدد ٢)	٢٠- حاجب (عدد ٢)	٢٠- الخامس عشر
٢١- الخامس عشر	٢١- خادم (عدد ٢)	٢١- خادم (عدد ٢)	٢١- الخامس عشر

المديرية العامة للشباب والرياضة

٢٦

الوحدة الإدارية	المؤسسة الإدارية	الفئة	شروع التعليم	ملاحظات
الموعدة الإدارية	المؤسسة الإدارية	٣	اسم الوظيفة حارس (عدد ٢) المجموع : ١٩	<ul style="list-style-type: none"> - تتوالى تأمين اعداد وتدريب الفئات الازمة ل مختلف قطاعات نشاط المديرية - تنقييد بالتعليمات الفنية والتربيوية التي تتلقاها من الادارة المركزية.
الموعدة الإدارية	المؤسسة الإدارية	٤	الى المدير (استاذ تربية رياضية) مديري (استاذ تربية رياضية)	<ul style="list-style-type: none"> - يشترط في تعينه ان يكون رئيس للمعهد - أحد اساتذة التربية الرياضية ملاك محدد، الداخلين في المجال الدائم وانما يتضمن المدربين اجازة تعليمية - تتطلب بعمل شهادة انتهاء الدروس من النظارة والمهيبة التعلمية.
الموعدة الإدارية	المؤسسة الإدارية	٥	الى المدير (استاذ تربية رياضية)	<ul style="list-style-type: none"> - يتولى تأمين اعداد وتدريب الفئات الازمة ل مختلف قطاعات نشاط المديرية - العادة للشباب والرياضة ، والعمل على رفع مستوياتهم .

الوحدة الإدارية	المجلس الأعلى للشباب والرياضة	السوسيété الاداریة	المديرية العامة للشباب والرياضة
اللجان	الافتتاح	الافتتاح	الافتتاح

المصلحة الإدارية المشتركة

المؤسسة للاجئات

الشروط التعين

اللائحة

المصلحة الإدارية المشتركة

الشروط العامة المحددة للتعيين في وظائف الـ

الإدارية المشتركة

شأن المساعدة الإدارية المشتركة المعاونة والمصالحات التالية :

- إعداد مشروع المعاونة بالاستاد إلى اقتراحات الوحدات المختصة.
- تنظيم مشاورات عقد النقفة استادا إلى طلبات رؤساء الوحدات المختصة.
- تنظيم جداول الرواتب والأجر والستعويقات والمكافآت ، والمساعدات . وتأمين دفع المستحق منها في أوقاته .
- القيام بمعاملات التنفيمية .
- حمل حسابات المعاونة .
- وبصورة عامة المعاملات التي لها علاقة بتحضير المعاونة وتنفيذها ومسك حساباتها بما فيها حسابات المواد .
- شفوف الموظفين وتشتمل :

- إعداد المعاملات الخاصة بكل ما له علاقة بشفون الموظفين الذاتية .
- تنظيم ملفات الموظفين الشخصية . اقتراحات الدوائر المختصة .
- تحضير جداول التدرج استادا إلى وصورة عامة جسمى التسلسلات - التي لها علاقات بنظام الموظفين .
- الموارزم وتشتمل :
- المغروشات ، والأليسة ، والأدوات المكتبية والمطبوعات وما شاكلها ، ومسك قيودها والعناية بها .
- تعييد الأبنية وتأمين حاجاتها .
- تعيين حراسة الأبنية وتنظيمها .
- الدراسات القانونية وتشتمل :
- الاهتمام بالدعاوى وأبداء الرأي في عقود المصالحات .
- وضع نصوص الاتفاقيات في صيغتها القانونية .
- تقديم المشورة القانونية .
- القائم بالدراسات التنظيمية .
- تبادل المخابرات مع سائر إجهزة الوزارة في كل ما له علاقة بتسيير مهامه .
- التنفيذ بالاعمال والمستندات الإدارية الدالة في اختصاصها والتي تردها من الإدارات المركزية في الوزارة ، والدوائر الإقليمية ، والمؤسسات العامة الخاضعة لوصاية الوزارة أو مرافقتها .

- المهام المدرجة
- إلى جانبها هي المهام المندرجة بالصلاحة الإدارية
- عامة بمحض
- الرسوم رقم
- ٢٨٩٢ تاريخ
- ١٩٥٩/١٢/٦
- باعتبار أنه ليس لديه الوحدة مهاماً
- وصلاحيات محددة
- في أنطمة الوزارة .
- كان ملاك هذه الوحدة يتضمن
- دائرة الاصحاء)

الموحدة الإدارية	الماء والصرف الصحي	الموحدة الإدارية	الموظفية	الفئة	شروط التعين	اللائحة
دائرة الشؤون المشتركة	-	-	-	-	-	-
لدى إنشاء	-	-	-	-	-	-
المركز التربوي	-	-	-	-	-	-
السجور والاسناد	-	-	-	-	-	-
ليس له	-	-	-	-	-	-
الوحدة	-	-	-	-	-	-
مهام وصلاحيات	-	-	-	-	-	-
محددة في انتظامه	-	-	-	-	-	-
الوزارة.	-	-	-	-	-	-
ليس له	-	-	-	-	-	-
مهام وصلاحيات	-	-	-	-	-	-
محددة في انتظامه	-	-	-	-	-	-
الوزارة.	-	-	-	-	-	-
ليس له	-	-	-	-	-	-
مهام وصلاحيات	-	-	-	-	-	-
محددة في انتظامه	-	-	-	-	-	-
الوزارة.	-	-	-	-	-	-
ليس له	-	-	-	-	-	-
مهام وصلاحيات	-	-	-	-	-	-
محددة في انتظامه	-	-	-	-	-	-
الوزارة.	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-
الى دائرة	-	-	-	-	-	-

المعلم الإداري للمشتركة

الوحدة الادارية

الْمُؤْمِنُ وَالْمُسْلِمُ لِاجْتِمَاعِ

— رأى رأى القضايا

القسم والمهام	اسم الوظيفة	الفترة	شروط التقديم	المركز التربوي للبحوث والانسان
<p>يعنى المركز بالشؤون التربوية عامة وعلى الاختصار بما يلى :</p> <ul style="list-style-type: none"> - القباء بالابحاث التربوية المختلفة، وتعتمد تناولها بالطرف المناسبة. - اجراء الاصحاءات التربوية، واصدار نشرات بها. - الاشراف حكما في عضوية المaban العاملة في حل <u>الخطط العام</u>. - وضع مشاريع <u>الخطط التربوية</u> لها أو بناء على تكليف من وزير التربية الوطنية. - والفترن الجميلة، وذلك لمختلف أنواع التعليم وفروعه ومرافقه باستثناء التعليم الجامعي. - مرافق مدى تغذيد <u>الخطط التربوية</u> بعد اقرارها من قبل المراجع المختصة. - اعادة النظر في <u>الخطط التربوية</u> المقروءة عدوا أو بناء على تكليف من وزير التربية الوطنية والفنون الجميلة. - ابداء المشورة لوزير التربية الوطنية والفنون الجميلة في <u>مشاريع إنشاء أو توسيع أو إلغاء</u> احدى مؤسسات التعليم وذلك في ضوء <u>الخطط التربوية المقروءة</u> أو التي هي قيد الاعداد. - دراسة ماهيّة التعليم واقتراح النسخة ب شأنها. - اقتراح نمط اسئلة الامتحانات الرسمية <u>وتتسق</u> وضعاها وحضور أعمال اللجان الفاقدة. - الbeit في الكتب المدرسية والمنشورات التربوية وسائل التربية لجهة امكان اعتمادها في حل التعليم واتساع الكتب المدرسية والمنشورات <u>والوسائل التربوية</u>. - القيام بعمال التشوييف التربوي وتنظيم مكتبة تربوية مركزية. - اقتراح الشروط الفنية والصحية الواجب توافرها في <u>البنية والتجهيزات التربوية</u>. - اعداد افراد الهيئة التعليمية لجميع مراحل التعليم وقوله باشتئام التعليم الثانوي والجامعي. - تدريب العاملين في جميع مراحل التعليم وقوله باشتئام التعليم الجامعي. - اقتراح الشروط الواجب توافرها في المرشحين للعمل في جميع مراحل التعليم وقوله باشتئام التعليم الجامعي. - سائر المهام والصلاحيات التي تتوطّها به القوّاين والأنظمة. - بخلاف رئيس المركز الصالحيات التي يتمتّ بها المدير العام في الادارات العامة في ما يتعلق بشؤون المركز الادارية والمالية كما يتّضمن بجمع الامتحانات التربوي للبحوث والانسان، - العامة المفروضة على موظفي الادارات العامة، 				
- يتولى ادارة المجلس اخصائين	- رئيس مجلس من رئيس المركز من ربطة اصحابي وايده اخصائيين	- رئيس مجلس اخصائين من ربطة اصحابي وايده اخصائيين	- رئيس مجلس اخصائين من ربطة اصحابي وايده اخصائيين	- يتيّل ادارة مجلس اخصائين من ربطة اصحابي وايده اخصائيين

الجمهوريّة اللبنانيّة

مَكْتَبُ وَزَيْرِ الدَّوْلَةِ لِشُؤُونِ التَّسْمِيَّةِ الإِدَارِيَّةِ
مَوْكَزُ مَشَارِيعِ وَدَرَاسَاتِ الْقَطَاعِ الْعَامِ

الموحدة الإدارية	المجلس والمجلسين	الغذة	اسم الوظيفة
<p>يتولى رئيس المركز بصورة خاصة :</p> <ul style="list-style-type: none"> - تطوير المراكز علمياً وإدارياً لتقديم بهامه والتنمية واستمرار ووفق متطلبات العمل بين مختلف وحداته وموظفيه . - تحضير أفعال مجلس الأخصائيين وترؤس اجتماعاته . - إعداد مشروع المراقبة العامة للمركز وافقاً للأنظمة المرعية الاجراء . - وضع خطة العمل المعايدة للمركز وتقديم الاقتراحات وأعداد المشاريع وتحضير المسئدات بالنسبة للمواضيع العديدة للجنة . - وضع تقرير عام عن أوضاع المركز وشؤونه وصبراته واقتراحاته، يقدم إلى وزير التربية الوطنية في مهلة أقصاها آخر شهر نيسان من كل سنة . - تحديد الأسس العامة لوضع إسلامة الامتحانات الرسمية . - اتخاذ التدابير التأدية المنوطة بالمدير العام بموجب نظام الموظفين في الأداء وذلك بالنسبة للموظفي المركز من غير رتبة إخصائي و Axeami مساعد . - تأمين تنفيذ مقررات مجلس الأخصائيين والهيئة الاستشارية بالنسبة للأعمال المركز . - تنظيم عمل الأخصائيين والأشخاص المساعدين المشتركين، واقتراح توزيعهم على المكتب والمجالن وفي متطلبات العمل . - سائر المهام والصلاحيات التي تتطلبها القوانين والأنظمة بالمدير العام ، والتي يفوضها إليه مجلس الأخصائيين أو الواردات بالتحديد في أنظمة المركز . <p>يمكن أن يعين رئيس المركز من بين موظفي الدولة، الذين تتراوّف أدوارهم وبيئتهم شروط التعيين فيما يلي :</p> <ul style="list-style-type: none"> - الصيغة املاه ومضى على خدمتهم في الوظيفة - العادة عشر سنوات على الأقل، وفي هذه الحالة يرجى إدخال وقتاً يوضح خارج الملاك وقتاً لا يحتمل نظام الموظفين . - كما يمكن تعين رئيس المركز من خارج الملاك شرط أن تستوفى فيه عند التعيين العامة والخاصه المحددة اعلاه . 			

ملاحظات	شروط التعين	الفترة	اسم الوظيفة	المروجدة الادارية	المديرية الادارية
<p>القسم الأول للادارات</p> <p>تولى المديرية الادارية معاونة رئيس المركز في جميع الاعمال الادارية والتنفيذية :</p> <ul style="list-style-type: none"> - المتعلقة بالمركز، وبصورة خاصة الاعمال التالية : - المهام التي يتطلبها القوانيين والأنظمة بالديوان في الادارات العامة بما فيه - اعمال التحرير وأمانة السر. - الاصمام في اعداد مشروع الموازنة السنوية ودراستها. - اعمال الحاسبة والموازنة. - قضايا الموظفين. <p>القسم الثاني للادارات</p> <p>محاسبة المواد بالنسبة لجميع الاعمال الادارية والتنفيذية المتعلقة باساق الكتب والمستورات وسائر</p> <ul style="list-style-type: none"> - اعداد النصوص القانونية. - الاعمال الادارية والتنفيذية المتعلقة باساق الكتب والمستورات وسائر - المطبوعات والوسائل التربوية الصادرة عن المركز. - اعمال التشقيق التربوي بصورة عامة، لا سيما الامور الاساسية التالية : - انشاء مكتبة تربوية هركرية تضمحدث الصراحع والسجلات التربوية وسائر - المنشورات المطبوعية والاقليمية والدولية العاملة في تحديث التربية. كما تضم - مختلف الوسائل الاصحاحية والقانونية والوصيفية عن التربية تكون هذه المكتبة من - حيث تتطلبها وعملها بمت�ول العاملين في المركز وسائر المهنيين بشؤون التربية. <p>كما تستخدم للاسماء في اعداد وتدريب افراد الهيئة التعليمية.</p> <p>القسم الثالث للادارات</p> <p>بياناً : اذا لم يكن المرش</p> <p>موظفاً كما هو وارد في</p> <p>البند اولاً من هذه الفقرة</p> <p>بياناً : اذا يكون خاتماً الاجازة</p> <p>الاعمال او الادارية او ما</p> <p>يعادل هذه الاجازات رسمياً.</p> <p>بياناً : ان يكون لديه خاتمة</p> <p>الاعمال الادارية او ما</p> <p>يعادل هذه الاجازات رسمياً.</p> <p>بياناً : ان يكون علىه الاقل في</p> <p>الشروط الاتي تعيينه او المطرورة</p> <p>بعد تعيين الاجازة المطرورة</p>	<p>القسم الرابع للادارات</p> <p>بالاضافة الى الشروط</p> <p>العامة للمتوظف ، يجب</p> <p>أن تتضمن المرش</p> <p>الشروط والمؤهلات الخاصة</p> <p>التالية :</p> <p>أولاً : اذا كان المرش موظف</p> <p>في ملوكات احدى الادارات</p> <p>العامة أو المؤسسات العامة</p> <p>يجب أن يتواافق فيه الشيطان</p> <p>الطالبين :</p> <p>١- ان يكون من موظفي الفئة</p> <p>الثانية على اقل، او</p> <p>مستوفياً شروط الترتيب</p> <p>إلى الفئة المذكورة في</p> <p>الادارة العامة او</p> <p>المؤسسة العامة التي</p> <p>يتنتي اليها.</p> <p>٢- ان يكون حائز اجازة</p> <p>في الحقوق او ادارة</p> <p>الاعمال او العلوم الادارية</p> <p>أو ما يعادل هذه</p> <p>الاجازات رسمياً.</p> <p>بياناً : اذا لم يكن المرش</p> <p>موظفاً كما هو وارد في</p> <p>البند اولاً من هذه الفقرة</p> <p>بياناً : اذا يكون خاتماً الاجازة</p> <p>الاعمال او الادارية او ما</p> <p>يعادل هذه الاجازات رسمياً.</p> <p>بياناً : ان يكون علىه الاقل في</p> <p>الشروط الاتي تعيينه او المطرورة</p> <p>بعد تعيين الاجازة المطرورة</p>	<p>القسم الخامس للادارات</p> <p>الشروط الادارية معاونة رئيس المركز في جميع الاعمال الادارية والتنفيذية :</p> <ul style="list-style-type: none"> - المتعلقة بالمركز، وبصورة خاصة الاعمال التالية : - المهام التي يتطلبها القوانيين والأنظمة بالديوان في الادارات العامة بما فيه - اعمال التحرير وأمانة السر. - الاصمام في اعداد مشروع الموازنة السنوية ودراستها. - اعمال الحاسبة والموازنة. - قضايا الموظفين. <p>القسم السادس للادارات</p> <p>محاسبة المواد بالنسبة لجميع الاعمال الادارية والتنفيذية :</p> <ul style="list-style-type: none"> - اعداد النصوص القانونية. - الاعمال الادارية والتنفيذية المتعلقة باساق الكتب والمستورات وسائر - المطبوعات والوسائل التربوية الصادرة عن المركز. - اعمال التشيق التربوي بصورة عامة، لا سيما الامور الاساسية التالية : - انشاء مكتبة تربوية هركرية تضمحدث الصراحع والسجلات التربوية وسائر - المنشورات المطبوعية والاقليمية والدولية العاملة في تحديث التربية. كما تضم - مختلف الوسائل الاصحاحية والقانونية والوصيفية عن التربية تكون هذه المكتبة من - حيث تتطلبها وعملها بمت�ول العاملين في المركز وسائر المهنيين بشؤون التربية. <p>كما تستخدم للاسماء في اعداد وتدريب افراد الهيئة التعليمية.</p> <p>القسم السابع للادارات</p> <p>بياناً : اذا لم يكن المرش</p> <p>موظفاً كما هو وارد في</p> <p>البند اولاً من هذه الفقرة</p> <p>بياناً : اذا يكون خاتماً الاجازة</p> <p>الاعمال او الادارية او ما</p> <p>يعادل هذه الاجازات رسمياً.</p> <p>بياناً : ان يكون علىه الاقل في</p> <p>الشروط الاتي تعيينه او المطرورة</p> <p>بعد تعيين الاجازة المطرورة</p>			

الموعدة الإدارية	الماء والصرف الصحي	الموعدة الإدارية	الإثنين
٣	٣	٣	٣
٢	٢	٢	٢
١	١	١	١
٠	٠	٠	٠

الوحدة الإدارية	الفصل	شروط التعليم	المراحل والصيغ	اللاظفارات
<p>أولاً: لوظيفة إخصائي في سادة المدرسين :</p> <p>يتزوج هولاء ، الأشخاص الذين والأخلاقيين</p> <p>المساعدون على الاختصاصات والأخلاقيين</p> <p>المطلوب . لا تقل عن خبرة تربوية على الأختصاص الثالث سنوات من أطعها</p> <p>علماء رياضيات ، الأول بعد حيازة الإجازة . قام بنشاطات تربوية معينة بالإضافة إلى الخبرة والتدريس . أو :</p> <p>اجازة تعليمية في الاختصاص المطلوب . خبرة تربوية لا تقل عن عشر سنوات من أطعها الأول في المرحلة الجامعية وثلاث سنوات تدريس في المرحلة الأخرى . قام بنشاطات ودراسات تربيوية أخرى غير المدرسين والخبرة . ثانياً : لوظيفة إخصائي مساعد في مادة المدرسين :</p> <p>اجازة تعليمية في الاختصاص المطلوب . خبرة تربوية لا تقل عن خمس سنوات بعد حيازة الإجازة . ثالثاً : إخصائي في فروع آخر غير مواد المدرسين : ـ دكتوراه درجة في الأختصاص ـ المطلوب . ـ خبرة خمس سنوات على</p>	<p>الرابعة الادارية</p> <p>الخامسة والرابعة</p> <p>الستة والرابعة</p> <p>السابعة والرابعة</p>			

لِرَكْزِ إِلْرِبْزِيِّ الْبَحْرِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ

الموحدة الإدارية	اسم الوظيفة	الفترة	شروط التعيين	ملاحظات
المجلس الأعلى للإدارات	<p>المجلس الأعلى للإدارات</p> <ul style="list-style-type: none"> - ترشيح ممثل المركز في لجان التخطيط العام. - تشكيل لجان العمل في المركز. - ابداء الرأي في النصوص التنظيمية أو التشريعية ذات الطابع التربوي وذلك عدواً أو بناءً على تكليفها من. - اقتراح ما يلي بناءً على دراسات الديان المختصة : <ul style="list-style-type: none"> ١- الخطط التربوية. ٢- المناهج التعليمية وسلام التعليم. ٣- الشروط الواجب توافرها في العرشين للعمل في التعليم بمختلف مراحله وح قوله. ٤- اعتمادها في حقوق التعليم. ٥- البت في الكتب المدرسية والمنشورات وسائر <u>الوسائل التربوية</u> لجهة تحريرها. ٦- انتخاذ التدابير التأدية الساطة بالمدير العام بالنسبة للموظفي المركز من رتبة ابتداء الرأي في تعديل القضايا والإدارات العامة وفي العلاقات مع الغير، وذلك بشخص رئيسه أو أحد اعضائه المقربين من المجلس. ٧- تشيل المركز امام القضايا والإدارات العامة وفي العلاقات مع الغير، وذلك بشخص رئيسيه وأخصائي مساعد. ٨- إجراء المصحالات التي تجاوز قيمتها عشرة ألف ليرة. ٩- اقرار التعاقد المتعلقة بالخدمات والاستشارات التربوية التي يقدمها المركز لهيئات مختلفة في ضوء المادة ٢٥ من هذا المرسوم. ١٠- سائر المهام والصلاحيات التي تنص عليها القوانين والأنظمة أو الواردة بالتحديد في سائر أنظمة المركز. <p>رئيس مكتب البحوث</p> <p>يتولى مكتب البحوث التربوية اجراء وتنسق المهام الاساسية التالية :</p> <ul style="list-style-type: none"> - القيام بالبحوث التربوية المختلفة وتحصيم نتائجها بالطرق المناسبة. - وضع مشاريع الخطط التربوية عقاً أو بناءً على تكليف من وزير التربية الوطنية. - لمختلف أنواع التعليم وقوره ومرحله بالاشتاء التعليم الجامعي. - متابعة مدى تنفيذ الخطط التربوية بعد اقرارها من المراجع المختصة. - اعادة النظر في الخطط التربوية المقترنة بغيرها او بناءً على طلب المراجع المختصة في الوزارة. - ابداء المشورة والرأي في مشاريع انشاء وتوسيع وتعديل واداء مؤسسات التعليم الرسمي، في ضوء الخطط التربوية المقررة أو السنوية اعتادها. <p>خمس سنوات من أصلها</p> <p>السعادة المائية : - في أحد الاختصاصات - في المعايدة لمهام المكتب. - خبرة تربوية لا تقل عن خمس سنوات من أصلها</p>	<p>مكتب البحوث التربوية</p> <ul style="list-style-type: none"> - مكتب البحوث التربوية 	٢	<p>بالاضافة إلى شروط المتعين بالعامة المقررة على موظفي مكتب الادارات العامة، يليها:</p> <ul style="list-style-type: none"> - اعتداتها في حقوق التعليم. - انتخاذ التدابير التأدية الساطة بالمدير العام بالنسبة للموظفي المركز من رتبة ابتداء الرأي في تعديل القضايا والإدارات العامة وفي العلاقات مع الغير، وذلك بشخص رئيسيه أو أحد اعضائه المقربين من المجلس. - تشيل المركز امام القضايا والإدارات العامة وفي العلاقات مع الغير، وذلك بشخص رئيسيه وأخصائي مساعد. - إجراء المصحالات التي تجاوز قيمتها عشرة ألف ليرة. - اقرار التعاقد المتعلقة بالخدمات والاستشارات التربوية التي يقدمها المركز لهيئات مختلفة في ضوء المادة ٢٥ من هذا المرسوم. - سائر المهام والصلاحيات التي تنص عليها القوانين والأنظمة أو الواردة بالتحديد في سائر أنظمة المركز.

الوحدة الإدارية	المجلس الأعلى	المجلس الأعلى
الشروط التعريفية	الشروط التعريفية	الشروط التعريفية
الفعلة	الفعلة	الفعلة
<p>شلوات تدريس على الأقل بعد حيازة الإجازة</p> <p>- قام بنشاطات تربوية معينة بالإضافة إلى الخبرة والتدريب.</p>	<p>شلوات تدريس على الأقل بعد حيازة الإجازة</p> <p>- قام بنشاطات تربوية معينة بالإضافة إلى الخبرة والتدريب.</p>	<p>شلوات تدريس على الأقل بعد حيازة الإجازة</p> <p>- قام بنشاطات تربوية معينة بالإضافة إلى الخبرة والتدريب.</p>
<p>المساهمة في إعداد جميع الوسائل التعليمية ووضع المعايير المحددة للاختصاصيين والاختصاصيين المساعدين في فروع أخرى غير مواد التدريس، والبنية الفعلية (الاختصاصيون والاختصاصيون المساعدون المشتركون)</p>	<p>المساهمة أو اخلاقاني مساعد في:</p> <ul style="list-style-type: none"> - تصميم البحوث (عدد ١) - التنظيم التربوي (عدد ٢ أو ٣) - الأبحاث (عدد ١) أو ٣ - التقديم التربوي (عدد ١) <p>بالإضافة إلى الشروط العامة لتوظيف، يجب أن تتوفر في المرشح لهذه الوظيفة الشروط والمؤهلات الخاصة لمهليات هذه وظيفة.</p>	<p>المساهمة أو اخلاقاني مساعد في:</p> <ul style="list-style-type: none"> - تصميم البحوث (عدد ٢ أو ٣) - عدد (١) - عدد (٢ أو ٣) - عدد (١) <p>بالإضافة إلى الشروط العامة لتوظيف، يجب أن تتوفر في المرشح لهذه الوظيفة الشروط والمؤهلات الخاصة لمهليات هذه وظيفة.</p>
<p>شهادة جامعية وخبرة في الشؤون الإدارية والمالية لا تقل عن ثلاث سنوات.</p>	<p>شهادة جامعية وخبرة في الشؤون الإدارية والمالية لا تقل عن ثلاث سنوات.</p>	<p>شهادة جامعية وخبرة في الشؤون الإدارية والمالية لا تقل عن ثلاث سنوات.</p>
<p>شاقق إجهاص، (عدد ٤) كاتب أو مدرس (عدد ٤) مستكتب (عدد ٦)</p>	<p>شاقق إجهاص، (عدد ٤) كاتب أو مدرس (عدد ٤) مستكتب (عدد ٦)</p>	<p>شاقق إجهاص، (عدد ٤) كاتب أو مدرس (عدد ٤) مستكتب (عدد ٦)</p>

الوحدة الادارية	الوحدة الادارية	الفعلة	شروط التعين	ملاحظات
- مكتب التجهيزات والوسائل التربوية	رئيس مكتب التجهيزات والوسائل التربوية (برتبة نصاعي)	٢	ذات الشروط المحددة لوظيفة اخصائي في فروع اخري غير مواد التدريس والبنية اعلاه (الاخصائيون والاختصاصيون المساعدون المشتركون) .	لم تتضمن أنظمة المركز تحديداً لصلاحيات ومهام هذه الوحدة ، انسا حدلت مهام وصلاحيات الدائريتين السابعتين لها.
٣	أخصائي مساعد للموائل التربوية (عدد ١)	٣	الشروط ذاتها المحددة اخصائي مساعد في فروع اخري غير مواد التدريس والبنية اعلاه (الاخصائيون والاختصاصيون المساعدون المشتركون) .	الشروط ذاتها المحددة اخصائي مساعد في فروع اخري غير مواد التدريس والبنية اعلاه (الاخصائيون والاختصاصيون المساعدون المشتركون) .
٤	مدرس أو كاتب (عدد ٤)	٤	الشروط ذاتها المحددة للتجهيزات والبنية الدراسية (عدد ٢)	الشروط ذاتها المحددة اخصوصي مساعد في فروع اخري غير مواد التدريس والبنية اعلاه (الاخصائيون والاختصاصيون المساعدون المشتركون)

الموحدة الأدارية	الوحدة الادارية	الافت	النحو	التابع	اللائحة	السلسلة
- دائرية المنشورات والوسائل التربيية :	- دائرية المنشورات والوسائل	- رئيس دائرة	- رئيس دائرة المنشورات والوسائل	- حاچب (عدد ١)	- ذات الشروط المحددة	- ذات الشروط المحددة والوسائل التعليمية اجزاء او تتنسق المهام الاساسية
- اقتراح الكتب المدرسية والمنشورات وسائل الترفيه وتنبعها في مختلف المرحل التي شعر بها تمهد لاستدامها في حل التعليم .	- اقتراح الكتب المدرسية والمنشورات وسائل الترفيه وتنبعها في مختلف	- المنشورات	- المنشورات دائرة	- ذات الشروط المحددة	- لوظيفة رئيس دائرة	- ذات الشروط المحددة والوسائل التعليمية اجزاء او تتنسق المهام الاساسية
- انتاج الكتب المدرسية والمنشورات وسائل الترفيه وتنبعها والمسعى باستمرار إلى تطويرها وفق متطلبات التربية .	- انتاج الكتب المدرسية والمنشورات وسائل الترفيه وتنبعها والمسعى باستمرار	- والوسائل التعليمية	- والوسائل التعليمية	- برئاسة اخوائي مساعد	- برئاسة اخوائي مساعد	- برئاسة اخوائي مساعد

الاحتياجات	شروط التقديم	الفترة	اسم الوظيفة	المرودة الاداريه	المهام والصلاحيات
<p>- تدريب افراد الهيئة التعليمية وسائر العاملين في جميع مراحل التعليم وفروعه وحقوله باستثناء التعليم الجامعي وذلك بواسطه مركز التدريب الحالية والمفعلاة التي تعد وتدار من قبل المكتب وغيرها من وسائل التدريب الممكنة.</p> <p>- اقتراح الشروط الواجب توافرها في المرشحين للعمل في جميع مراحل التعليم وفروعه وحقوله باستثناء التعليم الجامعي.</p> <p>- المشاركة في اصدار المشتورات والمطبوعات الدورية لرفع مستوى افراد الهيئة التعليمية او غيرهم من العاملين في التربية مهنياً وفنرياً.</p> <p>- المشاركة في استخدام الراديو والتلفزيون لتدريب المسلمين بصورة مستمرة.</p>					<p>-- دائرۃ الاعداد</p> <p>-- دائرۃ الاعداد</p>
<p>ذات الشروط المحددة لوظيفة رئيس دائرة التشييف التربوي (فنی) برتبة اخصائي مساعد).</p>	<p>كتاب أو مدرس (عدد ٣) مسئلٍ (عدد ٢) حاجب (عدد ١) رئيس دائرة الاعداد (فنی برتبة اخصائي مساعد)</p>	<p>٣</p>	<p>٣</p>	<p>٣</p>	<p>-- دائرۃ الاعداد</p>
<p>رئيس دائرة التربية اخصائي مساعد)</p>		<p>٣</p>			<p>-- دائرۃ التدريب</p>

الروحنة الادارية	المسمى والصلاحيات	شروط التعيين	الفترة	اسم الوظيفة
------------------	-------------------	--------------	--------	-------------

مصلحة المدينة الرياضية
مجلس الإدارة

- إدارة واستشار مدربة كسبل شمعون الرياضية.
- القيام ب أعمال الصيانة وبالاشتاءات الجديدة .
- مجلس الإدارة لأحكام القائم بجميع أعمال الشراء والبيع والإيجار وعقد الاتفاقيات الخاصة بالاشتاءات الجديدة والاستئجار.
- إدارة النشاطات في المدينة الرياضية خلال المباريات الدولية وال محلية على اختلاف انواعها.

٢	مدبر مصلحة المدينة الرياضية	- يخضع تعينه العدیر لأحكام المادة ١٣ من النظام العام للمؤسسات العامة.	- يخضع تعينه العدیر للأحكام - مجلس العدیر للنظام العام للمؤسسات العامة.	العام
---	-----------------------------	---	---	-------

٣	مدبر مصلحة المدينة الرياضية	- يؤمن العدیر باشراف وصراقبة مجلس الإدارة سير الأعمال وتتفيد مقررات مجلس الإدارة .	- يخضع تعينه العدیر للأحكام - مجلس العدیر للنظام العام للمؤسسات العامة.	العام
---	-----------------------------	--	---	-------

٤	الدائرة الادارية	- لا يتضمن الملاك وظيفة رئيس لجنة الدائرة . وليس لها مهام محددة في انتظام المصلحة .	- يخضع تعينه العدیر للأحكام - مجلس العدیر للنظام العام للمؤسسات العامة.	العام
---	------------------	---	---	-------

الوحدة الإدارية

-- الدائرة المالية

-- الدائرة الفنية

الوحدة الإدارية	الادارة	الفترة	اسم الوظيفة	شروط التعيين	ملاحظات
	-- الدائرة المالية	٤	محاسب (عدد ١)	لا يتضمن المالك وطيفه رئيس لهذه الدائرة . وليس لها مهام محددة في انتظامة المصلحة .	

ج - الرسوم البيانية لهيكلية الوزارة

وزارة التربية الوطنية


المديرية العامة للتربية الوطنية


المديرية العامة للتعليم المهني والتقني

المديرية العامة للشباب والرياضة


المصلحة الإدارية المشتركة

المركز التربوي للبحوث والإنماء





المؤسسة العامة للتعليم المهني والمهني



الوحدة المسئولة عن الشباب والرياضة

المندوب المسئول
عن الشباب والرياضة

المدير العام
الإدارية

مؤسسة
الاعمار

مصلحة الديوان

دائرة التربية
والبدنية والرياضية

دائرة الشباب
والتربيـة الشعبـية

دائرة الشؤون
الإدارية والتجهيز

قسم الإناث للتربية
البدنية والرياضية

قسم الرياضة

قسم التربية البدنية

قسم الكشفية

قسم التربية الشعبية

قسم مخيمات
الفحص والمواءم الطلق

قسم النشاطات النسائية

القسم الإداري

قسم المحاسبة

قسم العلاقات
الخارجية والوثائق

قسم التجهيز

قسم الديوان

المصلحة الإدارية المشتركة

دائرة الشؤون المشتركة

قسم المسؤول

قسم المحاسبة للمديرية العامة للبيئة الوطنية


قسم المحاسبة للمديرية العامة للتعليم المهني وباق الوحدات

دائرة المحاسبة

دائرة القضايا

دائرة الموظفين

المسار من المكتب إلى المكتبات وأقسامها



المديرية العامة للتربية الوطنية

- ١) المرسوم الاشتراكي رقم ١١١ تاريخ ٥٩/٦/١٢ (تنظيم الادارات العامة) .
- ٢) المرسوم الاشتراكي رقم ١٣٤ تاريخ ٥٩/٦/١٢ (شروط التعين في وزارة التربية الوطنية) .
- ٣) المرسوم رقم ٦٨٦٩ تاريخ ٦١/١٢/١٦ وتعديلاته (تنظيم وزارة التربية الوطنية) .
- ٤) المرسوم رقم ٨٩٤ تاريخ ٦١/١٢/١٦ (تحديد شروط تطبيق بعض احكام المرسوم الاشتراكي رقم ٦٨٦٩) .
- ٥) المرسوم رقم ٣٦٤ تاريخ ٣٠/٣/١٢ وتعديلاته (ملاك وزارة التربية الوطنية) .
- ٦) المرسوم رقم ٨٣٦٥ تاريخ ٣٠/٣/١٢ وتعديلاته (تحديد توسيع الوظائف الدائمة في المؤتمنين الرابعة والخامسة في ملاك وزارة التربية الوطنية) .
- ٧) المرسوم رقم ٦٤٦٤ تاريخ ١١/٩/٩ (احداث دائرة للمشاريع والبرامج واضافة بعض الوظائف في عدد من الادارات العامة) .
- ٨) المرسوم رقم ٣٥٩ تاريخ ١٣/١٢/٦٧ (إنشاء جهاز رسمي للتجهيز والبرامج والرقابة على المدارس الخاصة المجانية...).
- ٩) القانون المنفذ بالمرسوم رقم ٣٢٥٢ تاريخ ٧٩/٥/١٧ (إنشاء جهاز للارشاد التربوي وأحداث ماطق تربوية ٠٠٠).
-
- المديرية العامة للتعليم المهني والتقني
- ١) المرسوم رقم ٢٨٦٩ تاريخ ٥٩/١٢/١٦ وتعديلاته (تنظيم وزارة التربية الوطنية) .
- ٢) المرسوم رقم ٥٧٦٨ تاريخ ٦٠/١٢/٢٣ وتعديلاته (تنظيم المديرية العامة للتعليم المهني والتقني) .
- ٣) القانون المنفذ بالمرسوم رقم ١٥٧٤٦ تاريخ ١١/٣/١٤ (تنظيم المديرية العامة للتعليم المهني والتقني) .
- ٤) المرسوم رقم ١٦٩٨ تاريخ ٦٤/٧/٢٧ وتعديلاته (تنظيم المديرية العامة للتعليم المهني والتقني) .
- ٥) المرسوم رقم ١٦٩٨١ تاريخ ٦٤/٧/٢٧ وتعديلاته (تحديد الملاك الاداري للمديرية العامة للتعليم المهني والتقني) .
- ٦) المرسوم رقم ١٦٩٨ تاريخ ٦٤/٧/٢٧ وتعديلاته (تحديد شروط التعين في الوظائف الفنية في المديرية العامة للتعليم المهني والتقني) .
- ٧) القانون المنفذ بالمرسوم رقم ٩٣٨ تاريخ ١٤/٤/١٤ (احداث مديرية عامة للتعليم المهني والتقني) .

المديرية العامة للشباب والرياضة

- ١) المرسوم رقم ٥٩١٢/٦١٧ تاريخ ٢٨٩٤ (تحديد شروط تطبيق بعض أحكام المرسوم الاشتراكي).
- ٢) المرسوم رقم ٠٠١٩٥٩/٦١٢ تاريخ ١٧٤٧٦ (تعديلاته (إنشاء مديرية عامة للشباب والرياضة)).
- ٣) المرسوم رقم ٣٥٩ تاريخ ٣٠.١٠.٢٠١٠ رقم ٦٤٤/٩٩٩ (تنظيم المديرية العامة للشباب والرياضة).
- ٤) المرسوم رقم ٦٤١٠.٣٠٢٠١٠ رقم ٦٤٤/١٠٣ (نكلة تنظيم المديرية العامة للشباب والرياضة).
- ٥) قانون رقم ٦٣/٦٧/١١٢٣ تاريخ ٦٧/٦٣ (وضع شروط خاصة للتعيين في المديرية العامة للشباب والرياضة).
- ٦) المرسوم رقم ٩٩٤٩ تاريخ ١١٧/٥/٨٠ (تنظيم المعهد الوطني للرياضة).

المصلحة الإدارية المشتركة

- ١) المرسوم الاشتراكي رقم ١١١ تاريخ ١١٦/٦/١٩٥ (تنظيم الإدارات العامة).
- ٢) المرسوم رقم ٢٨٦٩ تاريخ ٢٨٦/٦/٥٩١ (وتعديلاته (تنظيم وزارة التربية الوطنية)).
- ٣) المرسوم رقم ٢٨٩٤ تاريخ ٢٨٩/٦/٥٩١ (تحديد شروط تطبيق بعض أحكام المرسوم الاشتراكي).
- ٤) المرسوم رقم ٦١٢/٣٠٢٠١٠ تاريخ ٦١٢/٣٤ (تعديلاته (ملاك وزارة التربية الوطنية)).
- ٥) المرسوم رقم ٦١٢/٣٣٢٠١٠ تاريخ ٦١٢/٣٥ (تحديد توزيع الوظائف الدائمة في الغياب والخاصة في ملاك وزارة التربية الوطنية).


- المركز التربوي للبحوث والانماء

- ١) القانون المنفذ بالمرسوم رقم ٣٥٦ تاريخ ١١/١٢/١١ (إنشاء المركز التربوي للبحوث والانماء).
- ٢) المرسوم رقم ٣٠٨٧ تاريخ ٤/٤/١١ وتعديلاته (تنظيم المركز التربوي للبحوث والانماء).
- ٣) المرسوم رقم ٣٠٨٨ تاريخ ٤/٤/١١ وتعديلاته (نظام موظفي ومستخدمي المركز التربوي للبحوث والانماء).

- مصلحة المدينة الرياضية

- ١) القانون المنفذ بالمرسوم رقم ٣٠١٤٥ تاريخ ٨/٨/١٣ (إنشاء مصلحة المدينة الرياضية).
- ٢) النظام الداخلي لمصلحة المدينة الرياضية.
- ٣) نظام مستخدمي مصلحة المدينة الرياضية.

- ٤) المرسوم رقم ٤٥١٧ تاريخ ١٣/١٢/٢٣ (النظام العام للمؤسسات العامة).



٢ - التحضير للمقابلات مع الموظفين في الوزارة

أ - النص الأولي لمخطط مقابلة مع الموظفين
في وزارة التربية - وحدة التخطيط

ب - تجربة المقابلة

ج - النص النهائي لمخطط مقابلة مع الموظفين
في وزارة التربية - وحدة التخطيط (ورقة المحقق الأول)

د - النص النهائي لمخطط مقابلة مع الموظفين
في وزارة التربية - وحدة التخطيط (ورقة المحقق الثاني)

هـ - نص مخطط مقابلة مع الموظفين في وزارة التربية
وبعض مديري المدارس الابتدائية والمتوسطة
والثانوية والمهنية - وحدة الصيانة

و - أسماء الموظفين في وزارة التربية الذين ستجري
مقابلتهم بالإضافة إلى الوزير .

أ - النص الأولي لمخطط مقابلة مع الموظفين في وزارة
التربية - وحدة التخطيط

وحدة التخطيط التربوي

مقابلة مع الموظفين في وزارة التربية الوطنية

أولاً : تعريف

- ١ اسم الموظف وشهرته : _____
- ٢ اسم الوظيفة : _____
- المصلحة : _____ المديرية : _____
- القسم : _____ الدائرة : _____
- ٣ اسم الرئيس المباشر : _____
- ٤ مدة الخبرة في الوظيفة الحالية (بالسنوات) : _____
- ٥ مدة الخبرة في الوظيفة العامة : _____

ثانياً : المهام والأعمال الحالية

- ٦ ما هي المهام التي تقوم بها حالياً ؟

٤ _____ ١ _____
5 _____ ٢ _____
6 _____ ٣ _____

- ٧ التذكير بالمهام التي لم يذكرها والواردة في النصوص - ان وجدت وسؤاله عنها، وذكرها .

3 _____ ١ _____
4 _____ ٢ _____

- ٨ المهام الأخرى التي تقوم بها وغير منوطة بك أصلاً ؟

٥ _____ ٣ _____ ١ _____
٦ _____ ٤ _____ ٢ _____

٩٠. التوزيع الفعلى لوقت عملك الأسبوعي .

عدد الساعات
الاسبوعية و/أو %

١٠. مراجعات واتصالات حول قضايا خارج المهامات التي تقوم بها والمذكورة أعلاه
 ٩. المراجعات والاتصالات باصحاب العلاقة (من ضمن مهامك)
 ٨. البريد اليومي (توقيع المعاملات وتلقيها ورفعها وتحويلها (..الخ)
 ٧. معالجة الشؤون الادارية واليومية بما فيها اعطاء التوجيهات وتلقيها من الرؤساء والمرؤسين وعقد الاجتماعات معهم
 ٦. وضع برنامج لتوزيع العمل على الموظفين لمدة شهر أو فصل أو سنة
 ٥. وضع خطة لمعالجة الشؤون الادارية (خاص بالصالح التي تهتم بالأعمال الادارية فقط)

مثال :

ز. وضع خطة لمعالجة الشؤون التربوية
(المعلمين، المدارس، الابنية،
التلامذة ...)

مثال :

- ١٠ الى أي مدى تعتبرون ان (وحدثكم) تقوّم ب مهمتها بنجاح ؟
(كبير ، معقول ، ضعيف ...)

لماذا؟

١١. الى أي مدى تعتقدون أن غياب التخطيط أو وجوده أثر أو يؤثر على هذه النتيجة ؟
(تأثير كبير جدا ، كبير ، متوسط ، قليل ، لم يكن له أي أثر)

١٦. مثال :

١٣. ما هو معنى التخطيط بالنسبة لك، بمفهومك ؟

١٤. هل هذا التخطيط موجود بشكل أو آخر في (وحدتك) ؟
٣. أحياناً - قليلاً ٢. نعم ١. لا
(في حال نعم أو أحياناً)

١٥. مثال عن خطة وضعت ؟

١٦. كيف وضعت هذه الخطة ؟

(في حال لا أو أحياناً)

١٧. هل نفذت ؟ كيف ؟ والى أي مدى نجحت ؟

١٨. سبب غياب التخطيط (السبب الأهم ، أو اثنان بالترتيب)
أ النقش في عدد الموظفين
ب ضعف كفاءة الموظفين الموجودين
ج الأطر القانونية والأدارية لا تسمح
د ضعف الاعتمادات المالية
ه ضغط الاعمال الادارية اليومية
و غياب القرار (على المستوى الأعلى) في تبني التخطيط
ز الأوضاع والظروف الحالية القاهرة
ح غير ذلك :

ثالثا : آراء وأفكار

١٩. استنادا الى المهام الخاصة بك أو (بوحدتك)، هل هناك حاجة للتخطيط ؟

١. لا الاسباب

٢. نعم الاسباب

المجالات أو القضايا

٢٠. ما هي الخطوات أو العمليات الالزمة للقيام بهذا التخطيط بنجاح؟ (لكي ينجح)؟

- | | |
|---|---|
| ٤ | ١ |
| ٥ | ٢ |
| ٦ | ٣ |

٢١. من الذي يجب أن يقوم بالتخطيط ؟ التنظيم الأمثل للقيام بالتخطيط ؟

أ. (الوحدة) نفسها

ب. وحدة خاصة بالتخطيط تابعة لكل ادارة عامة (مديرية، مركز تربوي، جامعة ...)

ج. وحدة مركزية تقوم بجمع المعلومات والاقتراحات منكم وتقدم على اساسها خطة
جاهزة لتنفيذها من قبلكم ، كجزء من خطة متكاملة للوزارة .

د. وحدة مركزية تعمل معكم على وضع خطة خاصة بوحدتكم كجزء من خطة متكاملة
للوزارة .

٢٢. (في حال أ، و ب) كيف يمكن التوفيق بين خطتكم وخطط الوحدات الأخرى في
الوزارة في حال حدوث تضارب (مثال : انشاء مدارس ...) ؟

٢٣. (في حال ج و د) هل تعتقد أن على المركز التربوي للبحوث والانماء أن يقوم
بهذا الدور ؟

٢٤. ألم تعتقد أنه لا بد من انشاء وحدة جديدة لهذه الغاية ؟

٤ مكرر - كان من المفترض أن يقوم المركز التربوي للبحوث والانماء بالخطيط.

هل قام بهذه المهمة بذلك ؟

نعم . اشرح

٤٥. في حال اقتراح انشاء وحدة مركزية جديدة هل تكون بمستوى

- أ. مكتب أو هيئة خاصة تتبع مباشرة الوزير
- ب. مديرية عامة
- ج. مديرية
- د. مصلحة
- هـ. دائرة

٤٦. ما هي الشروط الاساسية التي يجب أن تتوافر لنجاح هذه الوحدة في عملها ؟

(الشرط الأهم - واحد فقط)

- أ. الاعتمادات المالية
- ب. مؤهلات العاملين
- ج. التنسيق والتعاون بين مختلف المديريات
- د. غير ذلك

٤٧. لنفترض انه ستنشأ وحدة مركزية للخطيط التربوي. كيف تتصورون علاقتكم بها ؟

- أ. انتداب موظف أو أكثر من الادارات العامة للعمل فيها
- ب. انتداب موظف من وحدة التخطيط للعمل معكم على وضع خطة .
- ج. انشاء هيئة تنسيق وشراف يتمثل فيها مسؤولو المصالح والمديريات .
العامة لاتخاذ القرارات النهائية المتعلقة بالخطط.
- د. غير ذلك

٤٨. ما هي المهام التي تعتقد أن على وحدة التخطيط القيام بها ؟

- أ. التخطيط لبناء المدارس وتجهيزها وتأهيلها وصيانتها فقط (تخطيط هندي).
- ب. التخطيط لسد الاحتياجات من المعلمين والكتب والموظفين والقوى العاملة بالإضافة إلى التخطيط الهندي .
- ج. تخطيط يضم إلى ما سبق البرامج والهياكل التعليمية والشهادات والامتحانات والإدارة التربوية واعداد المعلمين وتدربيهم .
- د. غير ذلك

٤٩. هل تعتقدون ان عمل هذه الوحدة يجب أن يشمل أيضا التعليم الخاص ؟ كيف ؟

٣٠. والجامعة اللبنانية ؟

٣١. هل بامكانكم أن تحددو لنا خمسة أو ستة أمور تربوية رئيسية تعتقدون أنه من الضروري والملح التخطيط لها خلال السنوات الثلاث القادمة ؟ ما هي ؟
(بحسب الأولوية)

- | | |
|---|---|
| ٤ | ١ |
| ٥ | ٢ |
| ٦ | ٣ |

٣٢. ما هي توقعاتكم حول انشاء وحدة مركزية للتخطيط التربوي ؟

- | | |
|----------------------------------|--------------------------------------|
| ج. لن تحسن الامور ولا فائدة منها | أ. ستحسن الأمور حتما |
| د. غير ذلك | ب. ستحسن الامور بعض الشيء حسب الظروف |

ملاحظات اضافية

____ تاريخ اجراء المقابلة :

____ من الساعة ____ الى الساعة ____

____ المحقق :

ب - تجربة المقابلة

مقابلة مع الموظفين في وزارة التربية الوطنية

أولاً : تعريف

- ١ اسم الموظف وشهرته : عبيدة العفان حماده
- ٢ اسم الوظيفة : مدير مكتب رئاسة دار المعرفة
- المصلحة : الإدارات المختصة
- القسم : الموضعي
- الدائرة : جمال عطلي
- ٣ اسم الرئيس المباشر : محمد عطلي
- ٤ مدة الخبرة في الوظيفة الحالية (بالسنوات) ست سنوات
- ٥ مدة الخبرة في الوظيفة العامة : ستة عشر سنة

ثانياً : المهام والأعمال الحالية

- ٦ ما هي المهام التي تقوم بها حالياً ؟
- أ. تسيير افراد الادارة التعليمية في المدارس الابتدائية والثانوية
- ب. القيام بمهام رئيس الدار على تمام
- مساعدة رئيس مجلس إدارة الدار في إعداد وتنفيذ البرامج
- ج. تسيير الموارد المالية في الدار على كل جوانبها
- ٧ التذكير بالمهام التي لم تذكرها والواردة في النصوص - أن وجدت وسؤاله عنها، وذكرها .

_____ ٣ _____ ١
_____ ٤ _____ ٢

- ٨ المهام الأخرى التي تقوم بها وغير منوطة بك أصلاً ؟

_____ ٥ _____ ٣ _____ ١
_____ ٦ _____ ٤ _____ ٢

٩. التوزيع الفعلي لوقت عملك الأسبوعي .

الاسبوعية	عدد الساعات	ملاحظات
(٢٣ ساعه)	١٠%	

كم تقدر عدد عمل الأسبوعي
()

أ. مراجعات واتصالات حول قضايا خارج المهام التي تقوم بها والمذكورة أعلاه

ب. المراجعات والاتصالات باصحاب العلاقة (من ضمن مهامتك)

ج. البريد اليومي (توقيع المعاملات وتلقيها ورفعها وتحويلها (.. الخ)

د. معالجة الشؤون الادارية واليومية بما فيها اعطاء التوجيهات وتلقيها من الرؤساء والمرؤسين وعقد الاجتماعات معهم

ه. وضع برنامج لتوزيع العمل على الموظفين لمدة شهر أو فصل أو سنة

و. وضع خطة لمعالجة الشؤون الادارية (خاص بالمصالح التي تهتم بالأعمال الادارية فقط)

مثال : _____

ز. وضع خطة لمعالجة الشؤون التربوية (المعلمين، المدارس، الابنية، التلاميذ ...)

مثال : _____

خ. غير ذلك : _____

١٠. الى أي مدى تعتبرون ان (وحدتكم) تتنفس بمهنتها بنجاح ؟

(~~كبير ، قليل ، ضعيف ...~~) عدم مكنته عمل المرأة وضرورتها جداً (متاز ، جيد جداً ، ضئول ، ضعيف)

١١. الى أي مدى تعتقدون أن غياب التخطيط أو وجوده أثر او يؤثر على هذه النتيجة ؟

(تأثير كبير جداً ، كبير ، ~~غير~~ ، قليل ، لم يكن له أي أثر)

١٢. مثال : لو كان جزءاً التخطيط موجوداً لدوى وجسره مما أدى
لكل من الحالات الآتية :

١٣. ما هو معنى التخطيط بالنسبة لك، بمفهومك ؟ صيغة مستعملة للعمل
هي لمحب العمل

١٤. هل هذا التخطيط موجود بشكل أو آخر في (وحدتك) ؟
 ٣. أحياناً - قليلاً لا
 (في حال نعم أو أحياناً)

١٥. مثال عن خطة وضعها : _____

١٦. كيف وضعت هذه الخطة ؟ _____

١٧. هل نفذت ؟ كيف ؟ والى أي مدى نجحت ؟ _____

هل يمكن الحصول على ملخص عن النطاط الذي وضعت

(في حال لا أو أحياناً)

١٨. سبب غياب التخطيط (السبب الأهم ، أو اثنان بالترتيب)
- أ النقش في عدد الموظفين
 - ب ضعف كفاءة الموظفين الموجودين
 - ج الأطر القانونية والإدارية لا تسمح
 - د ضعف الاعتمادات المالية
 - ه ضغط الأعمال الإدارية اليومية
 - و غياب القرار (على المستوى الأعلى) في تبني التخطيط
 - ز الأوضاع والظروف الحالية القاهرة
 - ح غير ذلك : _____

ثالثاً : آراء وأفكار

١٩. استناداً إلى المهام الخاصة بك أو (بوحدتك)، هل هناك حاجة للتخطيط؟

١. لا الاسباب

✓ ٢. نعم الاسباب

ما هي المجالات التي تتطلب التخطيط في وصالتها؟

مِنَ الْأَدْرَارِ كُلِّ

٢٠. ما هي الخطوات أو العمليات الالزامية للقيام بهذا التخطيط بنجاح؟ (الكي ينجح)؟

أولاً تقارير مفصلة بالوضع الراهن للإدارة سعياً

ثانياً معايير المؤشرات على الشعارات

٦

٣

٢١. من الذي يجب أن يقوم بالتخطيط؟ التنظيم الأمثل للقيام بالتخطيط؟

أ. (الوحدة) نفسها في وضعها (الرازن) (على ٢٥٠٠٠ جهازه -)

ب. وحدة خاصة بالتخطيط تابعة لكل إدارة عامة (مديرية، مركز تربوي، جامعة...)

ج. وحدة مركبة تقوم بجمع المعلومات والاقتراحات منكم وتقدم على أساسها خطة

جاهزة لتنفيذها من قبلكم ، كجزء من خطة متكاملة للوزارة (تذكرة المعلومات والوحدة تضع الخطط)

د. وحدة مركبة تعمل معكم على وضع خطة خاصة بوحدتكم كجزء من خطة متكاملة

للوزارة . (تشاور في وضع الأحكام عبد اجتماعي عمل ومناقشات)

٢٢. (في حال أ و ب) كيف يمكن التوفيق بين خطتكم وخطط الوحدات الأخرى في

الوزارة في حال حدوث تضارب (مثال : إنشاء مدارس...) ؟

٢٣. (في حال ج و د) هل تعتقد أن على المركز التربوي للبحوث والانماء أن يقوم

بهذا الدور ؟

نعم

٢٤. ألم تعتقد أنه لا بد من إنشاء وحدة جديدة لهذه الفاية ؟

هل قام بهذه المهمة بذلك ؟ لا

نعم . أشرح

٤ مكرر - كان من المفترض أن يقوم المركز التربوي للبحوث والانماء بالخطيط.

٦٥. في حال اقتراح إنشاء وحدة مركزية جديدة هل تكون بمستوى

- أ. مكتب أو هيئة خاصة تتبع مباشرة الوزير

مديريّة عامة

ج. مديرية

د. مصلحة

هـ . دائرة

هـ. دائرة مدار و المراكب التي

٦٦. **مُعْنَى الشُّرُطِ الْأَكْبَرِ** يُجَبُ أَنْ تتوافر لنجاح هذه الوحدة في عملها ؟
(الشرط الأهم - واحد فقط)

- ## أ. الاعتمادات المالية

بـ . مؤهلات العاملين

جـ: التنسية والتعاون بين مختلف المديريات

د. غم زلک

٦٧. لنفترض انه ستنشأ وحدة مركبة للتخطيط التربوي. كيف تتصورون علاقتكم بها ؟

- أ. انتداب موظف أو أكثر من الادارات العامة للعمل فيها

انتداب موظف من وحدة التخطيط للعمل معكم على وضع خطة .

ج . انشاء هيئة تنسيق و اشراف يتمثل فيها مسؤولو المصالح والمديريات .

العامة لاتخاذ القرارات النهائية المتعلقة بالخطط.

د. غير ذلك

٢٨. ما هي المهمات التي تعتقد أن غلي وحدة التخطيط القيام بها ؟

١٠. التخطيط لبناء المدارس وتجهيزها وتأهيلها وصيانتها فقط (تخطيط هندسي،).

• (۵۷)

ب . التخطيط لسد الاحتياجات من المعلمين والكتب والموظفين والقوى العاملة بالإضافة إلى التخطيط الهندسي .

ج . تخطيط يضم إلى ملخص البرامج والهيكل التعليمية والشهادات والامتحانات والإدارة التربوية واعداد المعلمين وتدريلهم .

د. غير ذلك

٢٩٠. هل تعتقدون أن عمل هذه المحددة يحب أن يشمل أتفاقيات العمل الأخرى؟

كم ابرهارف على اطهارين الكافية

— والجامعة اللبنانية؟

٣١. هل بامكانكم أن تحددو لنا خمسة أو ستة أمور تربوية رئيسية تعتقدون أنه من الضروري والملح التخطيط لها خلال السنوات الثلاث القادمة؟ ما هي؟
(بحسب الأولوية)

٤	_____	١
٥	/	٢
٦	/	٣

٣٢. ما هي توقعاتكم حول إنشاء وحدة مركبة للتخطيط التربوي؟

- | | |
|--|--|
| ج. لن تحسن الأمور ولا فائدة منها
د. غير ذلك | أ. ستحسن الأمور حتما
ب. ستحسن الأمور بعض الشيء حسب الظروف |
|--|--|

ملاحظات اضافية

سترفع تقرير إلى مجلس الأئمة والإعمار بتائفي هذه الدارسة . هل لديك صانع من ذكر لرسائل بالتقدير ؟

 تاريخ اجراء المقابلة : _____

من الساعة _____ الى الساعة _____

المحقق : _____

نحو :  ٢

وحدة التخطيط التربوي

مقابلة مع الموظفين في وزارة التربية الوطنية

أولاً : تعريف

- ١ اسم الموظف وشهرته : حنان العزوزي
- ٢ اسم الوظيفة : رئيسة المعايدة
- المصلحة : الادارة المختلطة
- القسم : المعايدة
- المديريّة
- الدائرة
- ٣ اسم الرئيس المباشر : بوبكر العزوزي
- ٤ مدة الخبرة في الوظيفة الحالية (بالسنوات) ٩ سنوات
- ٥ مدة الخبرة في الوظيفة العامة : ٧ سنة

ثانياً : المهام والأعمال الحالية

٦ ما هي المهام التي تقوم بها حالياً ؟

- ١ اعداد ضرائب الارض لجميع ولائيات صاروخ وازنات الوداد
- ٢ الامانة لوزارة التربية
- ٣ الذئف الانفاثي خروجها - فحصها تجاهزات وضرادات

٧ التذكير بالمهام التي لم يذكرها والواردة في النصوص - ان وجدت وسؤاله عنها.

فتقديمها

_____ ١

_____ ٢

٨ المهام الأخرى التي تقوم بها وغير منوطه بك أصلاً ؟

- ٩ المهام بحسب مرجعية الادارة « الفعل التسلبي » بباب الزاون

_____ ٤

_____ ٤

_____ ٦

ملاحظات	عدد الساعات الاسبوعية	% و/أو %	٩. التوزيع الفعلي لوقت عملك الأسبوعي .
		٧	ـ كم تقدر عدد ساعات عملك الاسبوعي : (٩ ساعه اسبوعيا)
		١٥	١. مراجعات واتصالات حول قضايا خارج المهام التي تقوم بها والمحظوظ لكلها
		١٨	ب. المراجعات والاتصالات باصحاب العلاقة (من ضمن مهامك)
		٧٠	ج. البريد اليومي (توقيع المعاملات وتلقيها ورفعها وتحويلها (... الخ)
			د. معالجة الشؤون الادارية واليومية بما في ذلك اعطاء التوجيهات وتلقيها من الرؤساء والمرؤسين وعقد الاجتماعات معهم
			هـ. وضع برنامج لتوزيع العمل على الموظفين لمدة شهر أو فصل أو سنة
			وـ. وضع خطة لمعالجة الشؤون الادارية (خاص بالصالح التي تهتم بالأعمال الادارية فقط)
			مثال : _____
			زـ. وضع خطة لمعالجة الشؤون التربوية (المعلمين، المدارس، الابنية، التلاميذ ...)
			مثال : _____
		٦	حـ. غير ذلك : <u>اعبر طارئه سوار ، بالطبع</u> <u>(الانفراج العاج) (بعد بث رذاقه شدة بصرية)</u>
			١٠ الى أي مدى تعتبرون أن (وحدتكم) تقدم بمهنتها بنجاح ؟ <u>(غير مكتوب ، صحيحة جداً ، ممتاز ، جيدة ، قبول ، ضيف)</u>
			١١. الى أي مدى تعتقدون أن غياب التخطيط (أو وجوده) أثر او يؤثر على هذه النتيجة ؟ <u>(تأثير كبير جداً ، كبير ، بعض ، قليل ، لم يكن له أي اثر)</u> <u>في صناعة الظل يطرأ على كلها انخفاض وارتفاع في الربح</u>

١٢. مثال : أن تتمى الخطة على المراحل المتبعة وابعاد كل مرحلة للابدية

١٣. ما هو معنى التخطيط بالنسبة لك، ومفهومك ؟ هو كنوع من التخطي
دراءة نجزء منه كل منها أكيد.

١٤. هل هذا التخطيط موجود بشكل أو آخر في (وحدتك) ؟
 ٣. أحيانا - قليلا ٤.
 (في حال نعم أو أحيانا)

١٥. مثال عن خطة وضعت:

١٦. كيف وضعت هذه الخطة ؟

١٧. هل نفذت ؟ كيف ؟ والى أي مدى نجحت ؟

هل يمكن الصل على ملائمة من الأسلوب أو المنهج التي مرضت ؟

غياب التخطيط
١. (في حال لازم الاعادة)

١٨. سبب غياب التخطيط (السبب الأهم ، أو اثنان بالترتيب)

- أ - النقص في عدد الموظفين
- ب - ضعف كفاءة الموظفين الموجودين
- ج - الأطر القانونية والأدارية لا تسمح
- د - ضعف الاعتمادات المالية
- ه - ضغط الاعمال الإدارية اليومية
- و - غياب القرار (على المستوى الأعلى) في تبني التخطيط
- ز - الأوضاع والظروف الحالية القاهرة
- ح - غير ذلك :

ثالثاً : آراء وأفكار

١٩. استناداً إلى المهام الخاصة بك أو (بوحدتك)، هل هناك حاجة للتخطيط؟

١. لا الاسباب

٢. نعم الاسباب تمهيل المهام وضيق
وامض المهام التي تحتاج للخطط طرق، ومتى؟، في كل اتجاهات

٢٠. ما هي الخطوات أو العمليات الالزامية للقيام بهذا التخطيط بنجاح؟ (لكي ينجح)؟

١. تقرير بالرائع (المردي)
٢. الراية المرؤبة
٣. الوضوء
٤. حفظ الخطأ
٥. ملخص
٦. بوضع الخطأ
٧. اقتراحات

٢١. من ~~يجب~~ يجب أن يقوم بالتخطيط؟ التنظيم الأمثل للقيام بالتخطيط؟

أ. (الوحدة) نفسها في وضعها الراسن (معلمها ، مديرها ، جامعه ...)

ب. وحدة ~~حاجة~~ خاصة بالتخطيط تابعة لكل ادارة عامة (مديرية، مركز تربوي، جامعة ...)

ج. وحدة مركبة تقوم بجمع المعلومات والاقتراحات منكم وتقدم على اساسها خطة
جاهزة للتنفيذ ~~تحصيل بكم~~ ، كجزء من خطة متكاملة للوزارة (تقديم المعلومات والوحدة ~~وضع الخطط~~)

د. وحدة مركبة تعمل معكم على وضع خطة خاصة بوحدتكم كجزء من خطة متكاملة
للوزارة . (~~تساركون في وضع الخطط عبر اجتماع عمل ومناقشات~~)

٢٢. (في حال أ، و ب) كيف يمكن التوفيق بين خطتكم وخطط الوحدات الأخرى في

الوزارة في حال حدوث تضارب (مثال : انشاء مدارس ...) ؟

٢٣. (في حال ج و د) هل تعتقد أن على المركز التربوي للبحوث والانماء أن يقوم

بهذا الدور؟ لا هو الباب

٢٤. ألم تعتقد أنه لا بد من انشاء وحدة جديدة لهذه الغاية؟

٢٤ مكرر - كان من المفترض أن يقوم المركز التربوي للبحوث والانماء بالخطيط.

هل قام بهذه المهمة بذلك؟

في حال نعم. اشرح لا هو الباب

٤٥. في حال اقتراح إنشاء وحدة مركزية جديدة هل تكون بمستوى ؟

- أ. مكتب أو هيئة خاصة تتبع مباشرة للوزير

ب. مديرية عامة

ج. مديرية

د. مصلحة

هـ. دائرة

ما هو المترادف الأيسر الذي يجب أن تتفاوض لنجاح هذه المهمة في عملها؟

(الشرط الأهم - ولقد فتق) حسب الامانة

- ١. الاعتمادات المالية ،
 - ٢. مؤهلات العاملين ،
 - ٣. التنسيق والتعاون بين مختلف المديريات

٦٧. لفترض انه ستنشأ وحدة مركبة للتخطيط التربوي. كيف تتصورون علاقتكم بها ؟

- أ. انتداب موظف أو أكثر من الادارات العامة للعمل فيها
ب. انتداب موظف من وحدة التخطيط للعمل معكم على وضع خطة .

جـ: انشاء هيئة تنسيق و اشراف يتمثل فيها مسؤولو المصالح والمديريات العامة لاتخاذ القرارات النهائية المتعلقة بالخطط.

- د. غير ذلك _____

٢٨. ما هي المهام التي تعتقد أن غنى وحدة التخطيط القيام بها ؟

١٥. التخطيط لبناء المدارس وتجهيزها وتأهيلها وصيانتها فقط (تخطيط هندسي).

بـ . التخطيط لسد الاحتياجات من المعلمين والكتب والموظفين والقوى العاملة بالإضافة إلى التخطيط الهندسي .

الخطيب/يضم الى ما سبق البرامج والهياكل التعليمية والشهادات

والامتحانات والادارة التربوية واعداد المعلمين وتدريبهم

وَالْأَنْفَاقُ الْمُبُوِيَّةُ .

- د. غير ذلك

٤٩٠. هل تعتقدون ان عمل هذه المهمة يجب أن يشمل أيضا التعليم للخاص ؟

كذلك في ذلك دعاء العرش المكتوب في مصحف العرش

هل تعتقدون أن عمر هذه الورقة يجب أن يستمر أبداً؟ ألا يمهد البعض للثانية؟

✓ ✓

٣١. هل بامكانكم أن تحددو لنا خمسة أو ستة أمور تربوية رئيسية تعتقدون أنه من الضروري والملح التخطيط لها خلال السنوات الثلاث القادمة ؟ ما هي ؟
(بحسب الأولوية)

لابد من

- | | | |
|---|----------------|---|
| ٤ | <u>لابد من</u> | ١ |
| ٥ | <u>لابد من</u> | ٢ |
| ٦ | <u>لابد من</u> | ٣ |

٣٢. ما هي توقعاتكم حول انشاء وحدة مركبة للتخطيط التربوي ؟

- | | |
|--|---|
| <u>ج. لن تحسن الامور ولا فائدة منها</u>
<u>د. غير ذلك</u>
<u>وستلتقينا بها</u> | أ) ستحسن، الأمور حتما
ب. ستحسن الامور بعض الشيء حسب الظروف |
|--|---|

ملاحظات اضافية

٣٣. سرني شهري على مجلس الامناء دالاما ، نشأ في صفاء الدراسة . كل ليلة من منتصف

الدراسة الى اربعين في السرير

تاريخ اجراء المقابلة :

من الساعة _____ الى الساعة _____

المحقق :

نعم / لا

ج. - النص النهائي لمخطط مقابلة مع الموظفين
في وزارة التربية - وحدة التخطيط
(ورقة المحقق الأول)

وحدة التخطيط التربوي

مقابلة مع الموظفين في وزارة التربية الوطنية

ملاحظات

أولاً : تعريف

١ اسم الموظف وشهرته : _____

٢ اسم الوظيفة : _____

المديريّة : _____ المصلحة : _____

الدائرة : _____ القسم : _____

٣ اسم الرئيس المباشر : _____

٤ مدة الخبرة في الوظيفة الحالية (بالسنوات) : _____

٥ مدة الخبرة في الوظيفة العامة : _____

ثانياً : المهام والأعمال الحالية

٦ ما هي المهام التي تقوم بها حالياً؟

(١) (٤) _____

(٢) (٥) _____

(٣) (٦) _____

٧ (التذكير بالمهام التي لم يذكرها والوارده في النصوص - ان وجدت وسؤاله عنها، وذكرها)

ملاحظات الموظف

(١)

(٢)

(٣)

(٤)

(٥)

ملاحظات

٨ المهام الأخرى التي تقوم بها وغير منوطة بك أصلاً؟

ملاحظات الموظف

- (۱)
(۲)
(۳)
(۴)

٩ كم تقدر عدد ساعات عملك الأسبوعي؟

١٠ التوزيع الفعلي لوقت عملك الأسبوعي .

عدد الساعات

الاسبوعية و/أو %

- أ. مراجعات واتصالات حول قضايا خارج المهام التي تقوم بها والمذكورة سابقا
 - ب. المراجعات والاتصالات باصحاب العلاقة (من ضمن مهامك)
 - ج . البريد اليومي (توقيع المعاملات وتلقيها ورفعها وتحويلها (..الخ)
 - د. معالجة الشؤون الادارية واليومية بما فيها اعطاء التوجيهات وتلقيها من الرؤساء والمرؤسين وعقد الاجتماعات مع
 - هـ. وضع برنامج لتوزيع العمل على الموظفين لمدة شهر أو فصل أو سنة
 - و. وضع خطة لمعالجة الشؤون الادارية (خاص بالمصالح التي تهتم بالاعمال الادارية فقط)

مثال :

ز. وضع خطة لمعالجة الشؤون التربوية
(المعلمون، المدارس، الابنية،
الطلاب....)

مثال :

حـ. غـير ذـكـ :

ملاحظات

١١ الى أي مدى تعتبرون ان (وحدثكم) تقوم ب مهمتها بنجاح ؟

١. ممتاز ٢. جيد جدا ٣. مقبول ٤. ضعيف

لماذا ؟

١٢ الى أي مدى تعتقدون أن غياب التخطيط في (وحدثكم) أو وجوده أثر أو يؤثر على هذه النتيجة ؟

١. تأثير كبير جدا ٢. كبير ٣. متوسط ٤. قليل ٥. لم يكن له أي
أثر

لماذا ؟

١٣ مثال :

١٤ ما هو معنى التخطيط بمفهومك ؟ (بشكل عام)

١٥ هل هذا التخطيط موجود بشكل أوبآخر (في وحدتك) ؟

١. لا ٢. نعم ٣. أحيانا - قليلا

في حال نعم :

١٦ مثال عن خطة وضعت ؟

١٧ كيف وضعت هذه الخطة ؟

١٨ هل نفذت ؟ كيف ؟ والى أي مدى نجحت ؟

١٩ هل يمكن ان تزودونا بوثائق الخطة او الخطط التي وضعتم ؟

ملاحظات

في حال غياب التخطيط :

٦٠ سبب غياب التخطيط (السببان الأهم ، رتبهما بحسب الأولوية)

() - النقص في عدد الموظفين

() - ضعف كفاءة الموظفين الموجودين

() - الأطر القانونية والادارية لا تسمح

() - ضعف الاعتمادات المالية

() - ضغط الاعمال الادارية اليومية

() - غير ذلك :

٦١ ما هي أبرز خمس مشكلات تعاني منها وحدتك ؟ رتبها بحسب الأهمية

(١)

(٢)

(٣)

(٤)

(٥)

ثالثا : آراء وأفكار

٦٢ استنادا الى المهام الخاصة بك أو (بوحدتك) ، هل هناك حاجة للتخطيط ؟

١. لا الاسباب

٢. نعم الاسباب

٦٣ في حال نعم . ما هي المجالات التي تحتاج الى تخطيط في (وحدةتك) ؟

١

٢

٣

٤

ملاحظات

٤٤ من يجب ان يقوم بالخطيط ؟ التنظيم الأمثل للقيام بالخطيط ؟

أ. (الوحدة) نفسها

ب. وحدة خاصة بالخطيط تابعة لكل ادارة عامة (مديرية، مركز تربوي، جامعة ...)

ج. وحدة مركبة تضع خطة متكاملة للوزارة - تقدمون لها المعلومات والاقتراحات ، وهي التي تضع الخطة .

د. وحدة مركبة تضع خطة متكاملة للوزارة - تشاركونها في وضع الخطة (انتداب موظفين، مناقشات ، اجتماعات) .

٤٥ (في حال أ و ب) كيف يمكن التوفيق بين خطكم وخطط الوحدات الأخرى في الوزارة في حال حدوث تضارب (مثال : انشاء مدارس ..) ؟

٤٦ (في حال ج و د) هل تعتقد أن على المركز التربوي للبحوث والانماء ان يقوم بهذا الدور ؟

٤٧ ألم تعتقد أنه لا بد من انشاء وحدة جديدة لهذه الغاية ؟

٤٨ كان من المفروض أن يقوم المركز التربوي للبحوث والانماء بالخطيط.

هل قام بهذه المهمة برأيك ؟ ١. نعم ٢. لا

في حال نعم . اشرح :

في حال لا . اشرح :

٤٩ في حال اقتراح انشاء وحدة مركبة جديدة هل تكون بمستوى

أ. مكتب أو هيئة خاصة تتبع مباشرة الوزير

ب. مديرية عامة

ج. مديرية

د. مصلحة

هـ. دائرة

ملاحظات

٣٠ ما هي الشروط الأساسية التي يجب أن تتوفر لنجاح هذه الوحدة في عملها ؟
رتبها بحسب الأولوية .

- () الاعتمادات المالية
- () مؤفلات العاملين
- () التنسيق والتعاون بين مختلف المديريات
- () غير ذلك

٣١ لنفترض انه ستنشأ وحدة مركبة للتخطيط التربوي. كيف تتصورون علاقتكم بها ؟
أ. انتداب موظف أو أكثر من الإدارات العامة للعمل فيها .

ب. انتداب موظف من وحدة التخطيط للعمل معكم على وضع خطة .

ج. إنشاء هيئة تنسيق وشراف يتمثل فيها مسؤولو المصالح والمديريات العامة لاتخاذ القرارات النهائية المتعلقة بالخطط.

د. غير ذلك

٣٢ ما هي المهام التي تعتقد أن على وحدة التخطيط القيام بها ؟
رتبها بحسب الأولوية .

() - التخطيط للبنية المدرسية (إنشاء ، تجهيز ، تأهيل ، صيانة)

() - التخطيط لسد الاحتياجات من المعلمين والموظفين والقوى العاملة

() - التخطيط للمناهج والهيكل التعليمية والامتحانات .

٣٣ هل تعتقدون أن عمل هذه الوحدة يجب أن يشمل أيضا التعليم الخاص ؟

١. نعم ٢. لا

في حال نعم . كيف ؟

٣٤ هل تعتقدون ان عمل هذه الوحدة يجب ان يشمل أيضا الجامعة اللبنانية ؟

١. نعم ٢. لا

في حال نعم . كيف ؟

ملاحظات

٣٥. هل بامكانكم أن تحددو لنا خمسة أو ستة أمور تربوية رئيسية تعتقدون أنه من الضروري والملح التخطيط لها خلال السنوات الثلاث القادمة؟ ما هي؟
(بحسب الأولوية)

١ _____ ٤ _____

٢ _____ ٥ _____

٣ _____ ٦ _____

٣٦ ما هي توقعاتكم حول انشاء وحدة مركبة للتخطيط التربوي؟

- أ. ستحسن الأمور حتما
ج. لن تحسن الامور ولا فائدة منها
ب. ستحسن الامور بعض الشيء
د. غير ذلك
حسب الظروف

ملاحظات اضافية للموظف

تاریخ اجراء المقابلة: _____ المحکم: _____ من الساعه _____ الى الساعه _____

ملاحظات المحکم: _____

د - التصميم النهائي لمخطط مقابلة مع الموظفين
في وزارة التربية - وحدة التخطيط
(ورقة المحقق الثاني)

أولاً : تعريف

١ اسم الموظف وشهرته :

ثانياً : المهام والأعمال الحالية

٦ ما هي المهام التي تقوم بها حالياً؟

٧ (الذكير بالمهام التي لم يذكرها والوارده في النصوص - ان وجدت وسؤاله عنها، وذكرها)

١) المهام الأخرى التي تقوم بها وغير منوطه بك أصلا ؟

٤) كم تقدر عدد ساعات عملك الأسبوعي ؟

٥) التوزيع الفعلي لوقت عملك الأسبوعي .

٦) - الى أي مدى تعتبرون ان (وحدتكم) تقوم ب مهمتها بنجاح ؟

٧) - الى أي مدى تعتقدون ان غياب التخطيط في وحدتكم أو وجوده أثر أو يؤثّر على هذه النتيجة ؟

١٣ - مثال :

١٤ - ما هو معنى التخطيط بمفهومك ؟ (بشكل عام)

١٥ - هل هذا التخطيط موجود بشكل آخراً أو باخر (في وحدتك) ؟

١٦ - مثال عن خطة وضعت ؟

١٧ - كيف وضعت هذه الخطة ؟

١٨ - هل نفذت؟ كيف؟ والى أي مدى نجحت؟

١٩ - هل يمكن أن تزودونا بوثائق الخطة أو الخطط التي وضعتم؟

٢٠ - سبب غياب التخطيط (السببان الأهم، رتبهما بحسب الأولوية).

٢١ - ما هي أبرز خمس مشكلات تعاني منها وحدتك؟ رتبها بحسب الأهمية.

٢٢ - استنادا الى المهام الخاصة بك أو(بوحدتك)، هل هناك حاجة للتخطيط؟

٤٣ - في حال نعم . ما هي المجالات التي تحتاج الى تخطيط (في وحدتك)؟

٤٤ - من يجب أن يقوم بالتلطيط؟ التنظيم الأمثل للقيام بالتلطيط ؟

٤٥ - (في حال أ و ب) كيف يمكن التوفيق بين خطكم وخطط الوحدات الأخرى في الوزارة في حال حدوث تضارب (مثال: انشاء مدارس ..)؟

٤٦ - (في حال ج و د) هل تعتقد ان على المركز التربوي للبحوث والانماء ان يقوم بهذا الدور؟

٤٧ - ألم تعتقد أنه لا بد من انشاء وحدة جديدة لهذه الغاية؟

اجماعية الـلـبـنـانـيـة

مكتب وزير الدولة لشئون التنمية الإدارية
مركز مشاريع ودراسات القطاع العام

- ٦ -

٤٨ - كان من المفروض أن يقوم المركز التربوي للبحوث والانماء بالخطيط. هل قام بهذه المهمة برأيك ؟

٤٩ - في حال اقتراح انشاء وحدة مركزية جديدة هل تكون بمستوى

أ - مكتب أو هيئة خاصة تتبع مباشرة الوزير
ب - مديرية عامة

ج - مديرية
د - مصلحة
هـ - دائرة

٥٠ - ما هي الشروط الأساسية التي يجب أن تتوفر لنجاح هذه الوحدة في عملها؟ رتبها
بحسب الأولوية .

٥١ - لنفترض انه ستنشأ وحدة مركزية للخطيط التربوي. كيف تتصورون علاقتكم بها ؟

٣٢ - ما هي المهام التي تعتقد ان على وحدة التخطيط القيام بها ؟ رتبها بحسب الأولوية .

٣٣ - هل تعتقدون ان عمل هذه الوحدة يجب أن يشمل أيضا التعليم الخاص ؟

٣٤ - هل تعتقدون ان عمل هذه الوحدة يجب أن يشمل أيضا الجامعة اللبنانية ؟

٣٥ - هل بامكانكم أن تحددو لنا خمسة أو ستة أمو رتوبية رئيسية تعتقدون انه من الضروري والملح التخطيط لها خلال السنوات الثلاث القادمة ؟ ما هي ؟ (بحسب الأولوية)

٣٦ - ما هي توقعاتكم حول انشاء وحدة مركبة للتخطيط التربوي ؟

ملاحظات اضافية للموظف

ملاحظات المحقق :

تاريخ اجراء مقابلة : _____ من الساعة _____ الى الساعة _____ المحقق:

هـ - نص مخطط المقابلة مع الموظفين في وزارة التربية
وبعض مديري المدارس الابتدائية والمتوسطة والثانوية والمهنية
- وحدة الصيانة -

وحدة الصيانة

مقابلة مع الموظفين في وزارة التربية الوطنية
ومديري المدارس الابتدائية والمتوسطة والثانوية والمهنية

اسم الموظف أو المدير : _____
الوظيفة : _____

* * * * *

١- هل تقومون في نطاق (وحدتكم) بأعمال الصيانة ؟ كيف ؟

٢- ما هي الميزانية التقريرية المرصودة سنوياً لأعمال الصيانة في (وحدتكم) ؟

٣- لنأخذ كمثال السنة الدراسية الماضية (١٩٨٥-١٩٨٦)، أو السنة المالية الماضية (١٩٨٦).

كيف جرت أعمال الصيانة وكم كلفت ؟ وما هي مصادر التمويل ؟

٤- ما هي امكانيات صندوق المدرسة لتفطية أعمال الصيانة ؟

٥- ما هي المشاكل الرئيسية التي تتعترض أعمال الصيانة ؟

٦- ما هو التنظيم الأفضل برأيك للقيام بأعمال الصيانة بشكل فعال ؟

٧- هل تعتقد أنه يجب إنشاء وحدة خاصة بوزارة التربية ترعى تنظيم وتنفيذ أعمال الصيانة ؟ ولماذا ؟

٨- ما هو الوضع الأفضل لهذه الوحدة لكي تكون فعالة برأيك ؟

- ١ - في الوزارة (مركبة)
- ٢ - في الدائرة (المحافظة)
- ٣ - في القضاء

____ تاريخ اجراء المقابلة :

____ من الساعة ____ إلى الساعة ____

____ المحقق :

و - أسماء الموظفين في وزارة التربية
الذين ستجري مقابلتهم بالإضافة
إلى الوزير

لائحة بأسماء الموظفين الذين

ستجري مقابلتهم

(بالاضافة الى الوزير)

١ الوزارة

الوزارة

المديرية العامة

١ نايف معلوف	٢ محمد الحاج	المدير العام
٢ ايلي خوري	٣ الياس مرعي	مديرية التعليم الابتدائي
٣ نقولا الجمال	٤ خالد عبد الصمد	مديرية التعليم الثانوي
٤ موسى حبيقة	٥ اكرام حفار	مصلحة الشؤون الثقافية
٥ نديم جبور	٦ سامي حماده	دائرة المشاريع والبرامج
٦ فؤاد داغر	٧ فؤاد دبوق	دائرة الامتحانات
٧ سعيد الحاج	٨ عبد الغني حماده	الديوان
		مصلحة التعليم الخاص

المصلحة الادارية المشتركة

٨ انطوان حبيقة	رئيس المصلحة
٩ اميل الرامي	دائرة الموظفين
١٠ جوزف ناكوزي	دائرة القضايا سابقا
١١ توفيق أبو صالح	دائرة المحاسبة
	قسم اللوازم

اِجْمَعُورِيَّةُ الْلَّبَنَانِيَّةُ
مَكْتَبُ وَزَيْرِ الدُّولَةِ لِشُؤُونِ التَّسْمِيَّةِ الإِدَارِيَّةِ
مَوْكَرُ مَشَارِيعٍ وَدَرَاسَاتِ الْمَقْطَاعِ الْعَامِ

-٦-

الْمَديْرِيَّةُ الْعَامَّةُ لِلتَّعْلِيمِ الْمَهْنِيِّ وَالْتَّقْنِيِّ

١٠ سهيل سبيعي مدیر عام

١٢ نبيل نقاش دائرة التخطيط

١١ محى الدين شعبان ادارة وتنفيذ

١٣ فارس عجيل دائرة المراقبة

١٤ عصام الدبس —

الْمَديْرِيَّةُ الْعَامَّةُ لِلشَّابِ وَالرِّياضَةِ

١٤ غالب فحص مدیر عام

١٣ محمد زبيب رئيس دائرة

١٥ شوقي عطيه —

١٤ نزار الزين المعهد التربوي

الْمَركَزُ التَّرْبُويُّ لِلبحوثِ والانماءِ

١٦ جورج المر رئيس المركز

١٧ يوسف صادر مكتب البحث

١٨ نزيه الخطيب مكتب الاعداد والتدريب

١٦ أسعد يونس مكتب التجهيزات

١٧ محمد علي موسى الهيئة الاكاديمية المشتركة

١٩ بدري نجم المديرية الادارية

الجامعة اللبنانيّة

٢٠ جورج طعمة رئيس

١٨ محمد المجدوب عميد

عينة من ٢٠ مدير مدرسة ابتدائية ومتوسطة وثانوية ومهنية (خاص بوحدة الصيانة)